

ابن سينا

كتاب المجموع

تحقيق وشرح

د. محمد سليم سالم

أستاذ الدراسات القديمة

الكتاب: كتاب المجموع

الكاتب: ابن سينا

تحقيق وشرح: د. محمد سليم سالم

الطبعة: ٢٠٢١

الناشر: وكالة الصحافة العربية (ناشرون)

٥ ش عبد المنعم سالم - الوحدة العربية - مذكور- الهرم - الجيزة

جمهورية مصر العربية

هاتف: ٣٥٨٢٥٢٩٣ - ٣٥٨٦٧٥٧٦ - ٣٥٨٦٧٥٧٥

فاكس: ٣٥٨٧٨٣٧٣



<http://www.bookapa.com>

E-mail: info@bookapa.com

All rights reserved. No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means without prior permission in writing of the publisher.

جميع الحقوق محفوظة: لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن خطي مسبق من الناشر.

دار الكتب المصرية

فهرسة أثناء النشر

ابن سينا

كتاب المجموع / ابن سينا , تحقيق وشرح: د. محمد سليم سالم

- الجيزة - وكالة الصحافة العربية.

٦٥ ص، ١٨* ٢١ سم.

الترقيم الدولي: ١ - ٤٦ - ٦٨٣٧ - ٩٧٧ - ٩٧٨

أ - العنوان رقم الإيداع: ١٤٥٠٧ / ٢٠٢٠

ابن سينا
كتاب المجموع

وكالة الصحافة العربية
«ناشرون» 

تصدير

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

وبعد. فلهذه المقالة التي نقوم بنشرها في "معاني كتاب ريطوريقا" أهمية تاريخية ظاهرة، فهي أولاً جزء من التراث العربي المجيد، وقبس من الثقافة اليونانية العربية التي بمرت الألباب في عصور ازدهار الحضارة الإسلامية. وهي أيضاً أول ما ألف ابن سينا في الخطابة، إذ تكوّن قسماً من "كتاب المجموع" أو "الحكمة العروضية" الذي كتبه ابن سينا وهو في الحادية والعشرين من عمره. فكل بحث يتجه صوب تحليل آراء ابن سينا ودراسة أفكاره وتطورها- وهو مبحث هام جداً- لا يمكن أن يغفل مثل هذا المقال الذي يعتبر على إيجازه مقدمة جيدة لدراسة الخطابة كما صنفها أرسطو وكما فسرها فلاسفة العرب. وهو وإن لم يجو إلا تعليقاً مختصراً على الكتاب الأول من ريطوريقا، إلا أن الكتاب الأول من الخطابة جمع المبادئ الأساسية لهذا الفن. فهو من هذه الوجهة أهم من الكتاب الثاني الذي يتحدث عن الانفعالات، والكتاب الثالث الذي يبحث في الأسلوب؛ وهو موضوع لم يتعمق في تفهمه فلاسفة العرب لاختلاف صنوف البيان عند الأمتين.

وقد قابلت هذه المقالة على النص اليوناني لكتاب ريطوريقا الذي وضعه أرسطو وعلى الترجمة العربية القديمة لهذا الكتاب وعلى القسم الذي

خصصه ابن سينا للخطابة في كتاب الشفاء وعلى تلخيص الخطابة لابن
رشد.

والله أسأل أن يهدينا سبيل الرشاد.

حلوان الحمامات

في ٢٩ سبتمبر ١٩٥٠

الرموز

أ	وجه الورقة
ب	ظهر "
أ ٢	في الهامش: وجه الورقة الثانية في المخطوط
ب ٢	ظهر الورقة الثانية في المخطوط
ت. ع.	الترجمة العربية القديمة
ت. ع. ١ ب ١	"ظهر الورقة الثانية، السطر الأول"
ابن سينا، ٢ - ١	ابن سينا، كتاب الشفاء، (الفن الثامن):
	ريطوريقا، المقالة الأولى، الفصل الأول
ابن رشد، ٢٥	ابن رشد، الخطابة، صحيفة ٢٥ (طبعة القاهرة)
أرسطو، ١ - ١ - ١	أرسطو، ريطوريقا. الكتاب الأول، الفصل الأول،
(...)	الأول، البند الأول. أما ما وضع بين قوسين

مقدمة

كل ما نعرف عن ترجمة كتاب الخطابة إلى اللغة العربية مستقي من كتاب الفهرست عند ذكر أرسطو طاليس وكتبه التي نقلت إلى اللغة العربية. يقول ابن النديم، ص ٢٥٠ (طبعة فلوجل): "الكلام على ريطوريقا ومعناه الخطابة. يصاب بنقل قديم. وقيل إن إسحق نقله إلى العربي. ونقله إبراهيم ابن عبد الله. فسرره الفارابي أبو نصر. رأيت بخط أحمد بن الطيب هذا الكتاب نحو مائة ورقة بنقل قديم".

وقد نقل القفطي كلام ابن النديم ولم يغير فيه إلا القليل^(١).

ومن قول ابن النديم يتبين أن كتاب الخطابة نقل إلى اللغة العربية قبل زمن إسحق بن حنين (المتوفى سنة ٢٩٨هـ)^(٢) والذي قيل إنه نقله نقلا ثانياً^(٣).

(١) القفطي، تاريخ الحكماء، ص ٣٧ - ٣٨: "الكلام على ريطوريقا وهو الخطابة. يصاب بنقل قديم وقيل أن إسحق نقله إلى العربي ونقله إبراهيم بن عبد الله وفسره الفارابي أبو نصر ورؤى هذا الكتاب بخط أحمد بن الطيب السرخسي في نحو مائة ورقة وهو خطي قديم".

(٢) الفهرست، ص ٢٨٥: "وتوفي في شهر ربيع الأول سنة ثمان وتسعين ومائتين؛ قارن أيضا الكتاب نفسه، ص ٢٩٨؛ القفطي، تاريخ الحكماء، ص ٨٠؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ٢ ص ١٥١: "وكانت وفاته في شهر ربيع الأول سنة ثمان وتسعين وقيل تسع وتسعين ومائتين".

(٣) الفهرست، ص ٢٥٣ [عند الكلام على الإسكندر الافروديسي]: وقال أبو زكرياء إنه التمس من إبراهيم بن عبد الله فص سوفسطيقا وفص الخطابة وفص الشعر بنقل إسحق بخمسين دينارا فلم يبعها وأحرقها وقت وفاته؛ القفطي، تاريخ الحكماء، ص ٥٤. عن أبي زكرياء يجيى بن عدي، انظر

وهذا النقل القديم رآه ابن النديم في نسخة بخط أحمد بن الطيب السرخسي تلميذ الكندي ومعلم المعتضد^(١).

ولا يجربنا ابن النديم أو غيره عن المترجم الذي قام بذلك النقل القديم، ولا عن الوقت الذي حصل فيه النقل^(٢)، ولا عن اللغة التي حصل النقل عنها.

ومن البديهي أن ابن النديم لم يجد ما يرشده إلى اسم المترجم، ولم يكن هناك في النسخة التي كتبها أحمد بن الطيب السرخسي ما يهديه إلى ذلك.

وفي المكتبة الأهلية بباريس مخطوط ثمين يحوي الترجمة العربية لبعض مؤلفات أرسطو ومنها الخطابة، ولكن لم يذكر في هذا المخطوط شيء عن

الفهرست، ص ٢٦٤: "أبو زكرياء يحيى بن عدي بن حميد بن زكرياء المنطقي وإليه انتهت رئاسة أصحابه في زماننا. قرأ على أبي بشرمقي وعلى أبي نصر الفارابي وعلى جماعة وكان أوحدهم ومذهبه من مذاهب النصارى اليعقوبية"؛ البيهقي؛ تاريخ حكماء الإسلام، ص ٩٧.

(١) الفهرست، ص ٢٦١-٢٦٢: "هو أبو العباس أحمد بن محمد مروان السرخسي ممن ينتمي إلى الكندي وعليه قرأ ومنه أخذ... وكان أولاً معلماً للمعتضد ثم نادمه وخص به وكان يقضي إليه بأسراره ويستشيره في أمور مملكته... وكان سبب قتل المعتضد إياه اختصاصه به، فإنه أفضى إليه بسر يتعلق بالقاسم بن عبيد الله ويذر غلام المعتضد فأفشاه وأذاعه..."; القفطي، تأريخ الحكماء، ص ٧٧.

(٢) يرى الأستاذ أمين الخولي، البلاغة العربية وأثر الفلسفة فيها، ص ١١، أن النقل القديم لكتاب الخطابة حدث "في منتصف القرن الثاني الهجري أو على الأكثر في أواخره أي قبل - إن تأخر - أو على الأكثر مع كتاب الجواز لأبي عبيدة". وهو يقول "إن ابن النديم يجعل النقلة القدماء هم الذين كانوا أيام البرامكة"، ودليله على ذلك قول ابن النديم، الفهرست، ص ٢٤٤: "سلام الأبرش من النقلة القدماء في أيام البرامكة".

المترجم لكتاب الخطابة أو اللغة التي نقل عنها أو الزمن الذي نقل فيه. ومن البين أن ناسخ هذا المخطوط لم يجد فيما بين يديه ما يهديه سواء السبيل.

أما عن اللغة التي حصل عنها النقل فإن بعض المستشرقين يظن أن من المحتمل أن تكون اللغة السريانية هي الأصل الذي نقلت عنه هذه الترجمة العربية التي وصلت إلينا^(١).

وهناك مخطوط في مكتبة فلورنسه يحوي ترجمة سريانية لكتاب الخطابة. ولم يذكر في هذا المخطوط أيضاً اسم الناقل أو زمن النقل. ولكن يرجح أن هذه الترجمة السريانية إما من قلم حنين أو من عمل أحد أولئك الذين التفوا حوله وكانوا يترجمون تحت إشرافه^(٢).

(١) Wenrich, p. 133; *Exemplum rhetoricae, a sermone Syriaco in Arabicum ab anonymo conversae habetur in biblioth. Reg. Paris cod. DCCCLXXXII, A.* Steinschneider, p. 48: Ms. Paris 822 A enthält eine nach einer syrischen Uebersetzung angefertigte arabische ohne Name des Autors.

(٢) Wenrich, p. 128; p. 129: *Artis rhetoricae atque poeticae versionem syriacam bibliotheca Med. Laur. et Palat. Adservari... Huius versionis auctor quisnam fuerit, non constat. Verisimile autem videtur, quod iam Assemanius opinabatur, hanc quoque versionem ab Honaino, vel minimum eius sub auspiciis confectam esse.*

القفطي، تاريخ الحكماء، ص ١٧١: "واختير [حنين] للترجمة وائتمن عليها وكان المتخير له المتوكل على الله وجعل له كتاباً نحارير عالمين بالترجمة كانوا يترجمون وينصفح ما ترجموا كاصطفن بن بسيل وموسى بن خالد الترجماني وحبى هارون".

وإلى أن تتم مقابلة الترجمة المحفوظة في مخطوط باريس بهذه الترجمة السريانية المحفوظة في مخطوط فلورنسه، فليس في مقدورنا أن نتحدث في شيء من الدقة عن العلاقة بينهما.

وحتى لو استطعنا أن نثبت أو ننفي الصلة بين هاتين التريمتين، بقي علينا أن نعرف هل الترجمة العربية الباقية لدينا من عمل ذاك الناقل القديم الذي نُجهل كل شيء عنه أو من قلم اسحق بن حنين أو إبراهيم بن عبد الله.

والشيء الوحيد الذي نستطيع الآن أن نؤكدّه— وهو أمر لا يستطيع أحد أن يقلل من أهميته— هو أن ابن سينا وابن رشد لم يعرفا غير هذه الترجمة العربية المحفوظة في باريس. ولسنا نرجم بالغيب أو نلقي الكلام جزافاً حينما نؤكد ذلك، ولكنه رأى وليد بحث ومقارنة ومقابلة بين هذه الترجمة العربية وبين ما صنف ابن سينا هنا (في الحكمة العروضية) وفي كتاب الشفاء، وبين هذه الترجمة العربية أيضاً وبين كتاب تلخيص الخطابة لابن رشد.

فابن سينا يستعير من هذه الترجمة كثيراً من الألفاظ والتعبيرات والاصطلاحات، بل إنه لينقل عنها لفظاً غريباً "نبكاء" يردده هنا وفي كتاب الشفاء، وهو يوجه سهام نقده إلى مواضع أخطائها التي نستطيع أن نلمسها، وهو يردد أخطاء أخرى دون أن يتبين أنها ليست من أرسطو في

شيء. ومن المحتمل أن ابن سينا لم يطلع ولم يكن في استطاعته أن يطلع على غير ترجمة واحدة، وإلا لسارع إلى تسجيل ذلك.

أما ابن رشد فهو يردد ألفاظها ويسير وراءها سير المقيد في الوحل، بل إننا لنستطيع أن ننتدي إلى القراءة الصحيحة في مخطوط باريس على ضوء شرحه. فكثيراً ما نجد يستعمل ألفاظ الترجمة العربية دون تغيير. وهذا مما حدا بناقديه أن يذيعوا أنه لم يفهم كتاب الخطابة كما فهمه ابن سينا^(١).

أما أمر الفارابي فهو أشد غموضاً وأكثر صعوبة، فقد ضاع تفسيره لكتاب الخطابة، ذاك الشرح الذي ذاع واشتهر وتداوله الناس^(٢). ولم يبق مما كتب الفارابي في الخطابة غير ما نجد في كتاب إحصاء العلوم^(٣). ومن المؤكد أن ابن رشد رأى ذلك التفسير^(٤). ومن المحتمل أن يكون ابن سينا قد قرأه. فلو أن الفارابي استعمل ترجمة أخرى غير تلك التي استعملها ابن

(١) صاحب المعالي طه حسين بك وزير المعارف العمومية في مقدمته لكتاب نقد النثر لقدامة، ص ٢٤ [الرقم في أسفل الصفحة]: لا شك أن ابن رشد لم يفهم على أقل تقدير كتاب الخطابة.

(٢) الفهرست، ص ٢٦٣: "وفسر الفارابي من كتب أرسطاليس مما يوجد ويتداوله الناس... كتاب الخطابة أروطوريقا".

(٣) الفارابي، إحصاء العلوم، ص ٢٦؛ قارن أيضاً الكتاب عينه، ص ٦٤ - ٦٩، حيث يتكلم الفارابي عن العلم المدني.

(٤) يشير ابن رشد إلى الفارابي في كتاب تلخيص الخطابة (نقلاً عن شيخو) ص ١٥٩؛ ابن رشد، ٢٩: "... فيما حكاه أبو نصر". ويذكره في تلخيص الشعر (طبعة لازينيو)، ص ٤٤: "... وفي كتاب الخطابة نزر يسير كما يقول أبو نصر".

سينا وابن رشد لوجدنا ما يدل على ذلك، ولنبه ابن سينا، كما هي عادته، على أوجه الاختلاف، حتى ولو لم يذكر اسم الفارابي.

في معاني كتاب ريطوريقا

ننشر هذه المقالة عن صورة شمسية أحضرتها دار الكتب عام ١٩٣٤ جزء من مخطوط محفوظ في أوبسالا من أعمال السويد. وهذه المقالة قسم من "كتاب المجموع" أو "الحكمة العروضية"^(١) الذي ألفه ابن سينا في بخاري وله من العمر إحدى وعشرون سنة. يؤيد ذلك ما جاء في آخر المخطوط بعد القسم المخصص للشعر: "وليكن هذا كفاية في غرضنا من اختصار المنطق، وقد علمناها للشيخ الكريم أبي الحسين أحمد بن عبد الله العروضي أيده الله لما التمس على الوجه الذي التمس والله المحمود وهو حسينا".

ويحدثنا ابن سينا نفسه عن أبي الحسن هذا فيقول: "وكان في جواربي رجل يقال له أبو الحسن العروضي فسألني أن أولف له كتاباً جامعاً في هذا العلم فصنفت له المجموع وسميته به وأتيت فيه على سائر العلوم سوى الرياضي ولي إذ ذاك إحدى وعشرون سنة من عمري"^(٢).

(١) ابن أبي أصيبعة، ج ٢، ص ١٨: "كتاب المجموع ويعرف بالحكمة العروضية صنّفه وله إحدى وعشرون سنة لأبي الحسن العروضي من غير الرياضيات". قارن أيضاً الكتاب عينه، ج ٢ ص ٥: فهرست كتبه: كتاب المجموع مجلدة".

(٢) القفطي تاريخ الحكماء، ٤١٦. ابن أبي أصيبعة، ج ٢ ص ٤، يسميه أبا الحسين، مع أنه في ج ٢ ص ١٨ يدعو أبا الحسن.

وهذا الجزء المخصص للخطابة في مخطوط أوبسالا يتألف من ١١ ورقة ونصف ورقة، وكل صفحة تحتوي على ١١ سطراً؛ في كل سطر ١٣ كلمة على وجه التقريب. وقد كتب المخطوط بخط نسخي واضح مشكول في القرن السابع أو الثامن الهجري^(١).

(١) الألب قنواقي، مؤلفات ابن سينا، رقم ٢٨، ص ١٠٣ - ١٠٤.

في معاني كتاب ريطوريقا

أي البلاغة في الحكومة والخطابة^(١)

الخطابة قوة تتكلف الإقناع الممكن في كل واحد من الأمور المفردة^(٢).

والإقناع هو تصديق بالشيء مع اعتقاد أنه يمكن أن يكون له عناد وخلاف^(٣).

والخطابة تشرك الجدل في أن كل واحد منهما معد نحو المخاطبة^(٤)، وأنها عامان لجميع المطالب وشاملان لكل شيء، وأنها للمتضادات^(٥)، وتفارقه بأن الجدل يحتفل بالأمور الكلية فقط، وهي موضوعاته وعمدتها

(١) أضيف إلى عنوان المقالة الأولى في مخطوط باريس الذي يحتوي على الترجمة العربية القديمة لريطوريقا أرسطو، صحيفة ١ ب: الريطوريقا/ بلاغة في/ الحكومة. وقد كتبت في ثلاثة أسطر من أسفل إلى أعلى إلى يسار العنوان.

(٢) هذا هو تعريف الخطابة كما جاء في أرسطو، ١ - ٢ - ١ (١٣٥٥ ب ٢٥)، ت. ع. ٣ أ ٢٤، وقد تناقله فلاسفة العرب وكتابهم: قارن ابن سينا، ١ - ٥؛ ابن رشد، تلخيص الخطابة (نقلا عن شيخو)، ٥؛ ابن رشد، ٢١.

(٣) ابن سينا، ١ - ١؛ البصائر النصيرية، ٧٨ - ١٣٨. قارن أيضاً: الفارابي، إحصاء العلوم، ٢٦. (٤) في الأصل: الخطابة. ولكن قارن ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ٦: "قال: إن صناعة الخطابة تناسب صناعة الجدل. وذلك لأن كليهما يؤمان غاية واحدة وهي مخاطبة الغير"؛ ابن رشد، ٢٥.

(٥) أرسطو، ١ - ١ - ١٢ (١٣٥٥ أ ٢٩)، ت. ع. ٣ أ ١؛ ابن سينا، ١ - ٤، ابن رشد تلخيص (نقلا عن شيخو)، ٩.

القياسات الضرورية الإنتاج ومادتها المقدمات الحمودة في الحقيقة. والخطابة لا تختص بالأمر الكلية فقط، بل يكاد أن يكون أكثر جدواها في الأمور الجزئية والواقعات الاختيارية^(١).

والخطيب يكون خطيباً بقوة الخطابة، وله أن يشاء غرضاً خارجاً عن قوة الخطابة؛ وأما السقسطائي فليس سقسطائياً بالقوة بل بالمشيئة؛ والجدلي جدلي بالقوة فقط، فليس / للجدلي مشيئة خارجة عن مقتضى القوة^(٢).

ويكتفي فيها من القياسات بما يقنع إنتاجه دون ما ينتج بالضرورة، ومن المواد ما يحمده في بادي الرأي الغير المتعقب دون ما يكون محموداً في الحقيقة.

وللخطابة منافع في الأمور المدنية أكثر من منافع سائر الصنائع، فإن النفوس العامية أسبق إلى الانقياد لها، وأفهم لمقتضاها، وكلهم يتعاطون شيئاً منها^(٣).

(١) ابن سينا ١ - ٢.

(٢) أرسطو، ١ - ١ - ١٤ (١٣٥٥ ب ١٧)، ت. ع. ٣ أ ١٨؛ ابن سينا، ١ - ٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٠.

(٣) أرسطو، ١ - ١ - ١ وما بعده (١٣٥٤ أ ٣ - ٤)، ت. ع. ١ ب ٩؛ أرسطو، ١ - ١ - ١٢ (١٣٥٥ أ ٢١)، ت. ع. ٢ ب ١٩؛ ابن سينا، ١ - ١؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ٨، ١٢.

ويجب على من نظر في الجدل أن ينظر في الخطابة. والذين قبل أرسطوطاليس لم يضعوا^(١) في الخطابة وضعاً منطقياً بل وضعاً عامياً، وفي التي نسميها الخارجات، وإنما تصنيفهم في أحكام خاصة ببعض المدن وبعض الأزمان، مع أنهم لم يستقصوا ثم لم يفرضوا للتعظيمات والتحقيرات شيئاً، وليس عندهم أكثر من خدع الحكام^(٢).

والخطابة تارة يستعان بها في الدعوة إلى العقائد الآلهية، وتارة في الدعوة إلى العقائد الطبيعية بحسب ما يلائم عقول العامة، وتارة في الدعوة إلى العقائد الخلقية، وتارة في تمكين الانفعالات النفسية في النفوس نحو الاستعطاف والاستماعة والإرضاء والإغضاب والتحرية^(٣) والتهيب ونحو ذلك، وتارة في المخاصمات الواقعة في الحوادث الجزئية التي من شأن الإنسان أن يتولى فعلها. وأكثر جدواها في أكثر الأحوال وأكثر الناس في هذه. وهي على أقسام ثلاثة^(٤):

(١) في الأصل: "يضعوا" بدون "ألف". وكذلك في جميع الحالات المشابهة.

(أ) أرسطو، ١-١-٣ (١١٠٤)، ت. ع. ١ ب ١٣؛ ابن سينا، ١-٢؛ ابن رشد، ٢٠؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ٢٧. أما ما جاء في ابن سينا، ٢-٢؛ وابن رشد، ٢٥، عن "التعظيمات والتحقيرات" فقد بي على ترجمة غير دقيقة لأرسطو، ١-٥-٢ (١٣٦٠ ب ١١)، ت. ع ١٥ أ.

(ب) التحريب: التحريش (لسان العرب ج ١ ص ٢٩٥).

(٤) أرسطو، ١-٣-٣ (١٣٥٨ ب ٦-٨)، ت. ع ٦ أ ٩: "فمن الاضطرار إذا أن يكون الكلام الربطوي ثلاثة أجناس: مشوري ومشاجري وتثبيتي". وقد سار ابن رشد، ٢٢، ابن رشد تلخيص (نقلا عن شيخو) ١١٥، في أثر الترجمة العربية القديمة، أما ابن سينا فقد اختار أن يسمي النوع الثالث "المنافرة".

الأمور المنافرية

والأمور المشاورية

والأمور المشاجرية

والمنافرية غايتها: مدح وذم، ويكون بفضيلة أو نقيصة، ويكون زمانه الحال والحاضر. وعساه لا يختص بزمان دون زمان.

والمشاورية غايتها: إذن أو منع في نافع أو ضار^(١). ويكون زمانها المستقبل.

والمشاجرية غايتها: شكاية واعتذار عن ظلم أو تعد. ويكون زمانها الماضي.

فإن لم يكن على هذا، فالقوم أخطأوا ووطنوا^(٢) وجماع الأمور التي يتم بها عمل الخطابة ثلاثة:

القول، والمقول فيه، والسامعون^(٣).

(١) في الأصل: غير ضار. و"غير" هنا زيادة من الناسخ. قارن ابن رشد، ٢٢: غاية الأول: النافع والضار.
(٢) قد يكون هنا أول نقد يوجهه ابن سينا وهو شاب لم يتجاوز الحادية والعشرين إلى الترجمة العربية القديمة لكتاب ربطوريقا. وقد أكثر ابن سينا في الجزء الذي خصصه للخطابة في كتاب الشفاء من نقد هذه الترجمة وكشف فيها أخطاء كثيرة. والحق أن بعض عبارات الترجمة العربية لهذا الموضوع، كما وصلت إلينا، لا تؤدي أي معنى، انظر: ارسطو، ١- ٣- ٤ (١٣٥٨ ب ١٩- ٢٠)، ت. ع. ٦ أ ١٨
"وقد يستعملون الأرب (!؟) أحيانا، فإذا ذكروا النافعات (!؟)"

والسامعون ثلاثة: خصم، وحاكم، ونظار^(٢).

والتصديق إما واقع لا بصناعة، مثل الشهود والصكوك، ومنه ما بصناعة وحيلة وهو التصديق الربطوريقي^(٣).

والتصديق الربطوريقي يوقعه ثلث: كيفية سمت القائل وهيئته وهيئة خصمه، واستدراج السامعين نحو التصديق والقناعة^(٤) - وهذان من المقنعات الخارجة، ونفس القول الربطوريقي المعد نحو إنتاج المطلوب على سبيل الإقناع^(٥).

(١) في تلخيص ابن سينا هنا إخلال بالمعنى الذي قصد إليه أرسطو، ١-٣-١ (١٣٥٨ أ ٣-١٣٥٨ ب ٢)، ت. ع. ٦ أ ٥-٧: "الكلام نفسه مركب من ثلاثة: من القائل، والمقول فيه، ومن الذي إليه القول... أعني السامع"؛ قارن ابن سينا، ٢-١: "والخطابة من جهة أخرى تتم بثلاثة: بقائل وقول ومخاطب"؛ ابن شد، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١١٤: "وذلك أن الكلام مركب من ثلاثة من قائل وهو الخطيب ومن مقول فيه وهو الذي يعمل فيه القول ومن الذين يوجه إليهم القول وهم السامعون".

(٢) السامعون عند أرسطو ثلاثة: قاض وعضو في مجلس للشورى ونظار. وقد أخطأ ابن سينا هنا إذ جعل الخصم من بين السامعين. أما عند ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١١٤، فالسامعون: "إما مناظر وإما حاكم وإما المقصود إقناعه". ولست أدري من هو المقصود إقناعه!

(٣) أرسطو، ١-٢-٢ (١٣٥٥ ب ٣٥)، ت. ع. ٣ ب ٥-٦؛ ابن سينا، ١-٥؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ٢٣-٢٤.

(٤) "القناعة" كلمة استعملها ابن سينا بمعنى الإقناع عدة مرات في الجزء المخصص للخطابة في كتاب الشفاء، واستعملها هنا في هذا الكتيب مرتين انظر ص ٢٤ هامش ١.

(٥) أرسطو، ١-٢-٣ (١٣٥٦ أ ١-٤)، ت. ع. ٣ ب ١ وما بعده؛ ابن سينا، ١-٥؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ٢٤-٢٥.

ومن أنواع القسم الأول: فضيلة القائل أو نقيصة خصمه، فإنه إذا اشتهر بالصدق أو القوة على الإقناع أو سائر الفضائل، واشتهر خصمه بأضدادها، زاد ذلك في تصديق قوله. ومنها تحدي الخصوم واستدعاؤهم إلى مساواته، نحو مراهنته أو إظهار معجزة منه يعجز عنها غيره ويدل على صدق قوله. ومنها قوته على إطراء قول نفسه وتحسيس قول خصمه وترذيله واستدعائه إلى فضل تأمل وزيادة نقر^(١) وادعائه أن قوله إنما يتضح لذوي الفكر الثاقبة والأذهان السليمة عن وساوس المضلين، مثل ما يستعمله جالينوس^(٢) الذي يتكلم في الطب. ومنها استشهاده بالثقات وحلفه وأيمانه. ومنها صورته وهيئته عند القول وكيفية صوته، وكيفية إشاراته.

وأما استدراج السامعين فيكون بالأقاويل الانفعالية التي توقع في نفوسهم محبة له أو ميلا إليه أو طمعا^(٣) فيه أو غضبا وسخطا على خصمه.

(١) نقر: نقرت عن الخبر ونقرت عنه: بحثت (أساس البلاغة للزمخشري طبعة دار الكتب ج ٢ ص ٤٧٠، مادة: ن ق ر).

(٢) عن جالينوس، انظر الفهرست، ٢٨٨ - ٢٩١؛ القفطي، ١٢٢ - ١٣٢؛ ابن أبي أصيبعة، ج ١ ص ٧١ وما بعدها. كان جالينوس فصيحاً بليغاً وكان يحاول أن يكتب لهجة أتينية تلائم عصره (القرن الثاني بعد الميلاد) ولكنه كان يميل إلى الفخر وإلى نقد غيره من الأطباء. ويذكر ابن أبي أصيبعة (ص ١٠٣) أنه كان لجالينوس كتاب في الأدوية المكتومة التي كنى عنها في كتبه ورمزها. وربما كان ابن سينا هنا يشير إلى هذا الكتاب. وقد نقله إلى العربية حنين بن إسحق وفسره لأبي جعفر محمد بن موسى.

(٣) في الأصل: طبعاً.

فلهذه المعاني يجب أن يعرف الربطوريقي الأخلاق والفضائل. ويجب أيضاً أن تعرف الانفعالات وكيف وماذا تكون^(١).

ولهذا تكون الخطابة مركبة من الجدل والخلق^(٢).

وأما نفس القول الموقع للتصديق فينقسم قسمين: ضمير وتمثيل، كما في الجدل: قياس واستقراء، وفي العلوم: تعليمات بالأمثلة وقياسات كلية.

والضمير^(٣) هو أن لا يصح في القول بكلامي مقدمتي القياس، بل يقتصر على الصغرى وي طرح العظمى لبيان الكذب فيها وظهور معاندها، بل إن صح بها صرح بها مهملة، فتكون أيضاً كأنها لم يصح بها. إذ من حق القياس أن تكون العظمى من الأول أو ما ترجع إليه كليات كلها، فإذا

(١) في الأصل: يكون.

(أ) أرسطو، ١-٢-٧ (١٣٥٦ أ ٢٥-٢٧)، ت. ع. ٣ ب ٢٦-٢٧؛ ابن سينا، ١-٥؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ٢٥.

(ب) تعني كلمة إنثوميما في اللغة اليونانية فكرة أو دليلاً.

وقد عرف أرسطو، أنالوطيقا الأولى، ٢-٢٧، الانثوميما بأنه "قياس مركب من مقدمات محمودة أو من علامات". أما تسميته بالضمير عند فلاسفة العرب فتعتمد على أن مقدمته الكبرى محذوفه، "فيكون القياس ضرورة ضمير" أي محذوفاً إحدى مقدمته وبذا سمي ضميراً إذ كانت إحدهما مضمرة (ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو، ٨٦-٨٧). قارن أيضاً النجاة، ٥٨-٥٩؛ البصائر النصيرية، ١٣٧. ولكن سيتون في المجلة الكلاسيكية CR، يونيه ١٩١٤، يقول عن كلمة إنها إما زيف دخيل على تعريف أرسطو وإما أنها تدل على قوة الانثوميما لا على شكله وكيفية تكوينه. قارن أيضاً روس، أرسطو، ٣٢ وما بعدها (باللغة الإنجليزية)؛ أرسطو، ربطوريقا، ترجمة سنت هيلير، ج ٢ ص ٣٤٥-٣٧٦ (باللغة الفرنسية).

لم تكن كلية كانت كالمطرحة أصلاً، ويكون القياس كأنه لا قياس. وأما القول الربطوريقي فليس الغرض فيه ضرورة الإنتاج بل إقناعيته. والإقناع يحصل بالضمير. والضمير ليس يكون أبداً في القياس من مقدمات حملية، بل قد يكون باطراح المستثناة في الشرطيات، وذلك أليق فيما يراد به التويخ لا التثبيت.

ومثال الضمير قول القائل: هذا الشاب متردد في ظلمة الليل، فهو إذاً منتهز لفرصة التلصص. فإن هذا القول القياسي ناقض العظمى ومضمورها. ولو أظهر فقيلاً: وكل متردد في ظلمة الليل منتهز لفرصة التلصص، لظهر كذبه وحِدْسُ عناده. فبطلت فائدة القناعة^(١).

وأما التمثيل^(٢) فيكون إما لاشتراك في معنى عام، وإما لتشابهه/ في النسبة. والاشتراك والتشابه ربما كانا في الحقيقة، وربما كانا بحسب الرأي الذائع، وربما كانا بحسب ظاهر الرأي الغير المتعقب. وربما كان ما ليس منه بالحقيقة بل لاشتراك الاسم فقط إلا أنه غير مطلع عليه بحسب بادي الرأي الغير المتعقب.

والضمير هاهنا كالقياس كان في الجدل، والتمثيل كالأستقراء كان في الجدل. والتمثيل هو الذي يسميه فقهاء زماننا قياساً. ومن أصحاب

(١) انظر ص ٢١ هامش ١.

(٢) عن التمثيل. انظر أرسطو، أنالوطيقا الأولى، ٢- ٢٤؛ ابن سينا، ١- ٦؛ ابن رشد: تلخيص (نقلا عن شيخو)، ٨٩. قارن أيضا النجاة، ٥٨؛ البصائر النصيرية" ١٣٤- ١٣٦.

الخطابة من يطرح التمثيل ويقتصر على الضمير^(١). والروافض والداودية^(٢) من نفاة القياس في صناعة الفقه يسلكون هذا السبيل.

وأقوى التمثيل ما كان المعنى المتشابه به هو الموجب للحكم في الشبيه.

فهذه عدة الأمور المقنعة، ما كان منها خارجاً عن نفس الأمر، وما كان منها مناسباً لنفس الأمر.

وكثير من الناس مقتصر من المقنعات على المقنعات الخارجية ويهجر المقنعات المناسبة، كأكثر العامة في أكثر عقائدهم، فإنهم أخذوها عن واضعيها، لاستعمال واضعيها معهم مقنعات خارجة، كالتنسك والتعفف ثم المعجزات القولية والعملية، واطمأنوا إليها ونهوا عن استعمال المقنعات المناسبة فيها واطرحوها. وكثير من أوائل الخطباء كان على ضد هذه السيرة وكان يأنف أن يستعمل في الإقناع غير المقنعات المناسبة.

(١) أرسطو، ١-٢-١٠ (١٣٥٦ ب ٢٣) ت. ع. ٤١٤؛ ابن سينا، ١-٢.

(٢) الداودية: هم أتباع أبي سليمان داود بن علي بن داود بن خلف وهو أول من استعمل قول الظاهر وأخذ بالكتاب والسنة وألقى ما سوى ذلك من الرأي والقياس. وكان فاضلاً ورعاً وتوفي سنة سبعين ومائتين (الفهرست ٢١٦) وقد لقبه ابن النديم بالأصفهاني أما ابن خلكان فسماه الأصبهاني وذكر كذلك أنه كان يعرف بالظاهري وأن أتباعه كانوا يسمون بالظاهرة (وفيات الأعيان ج ٥ ص ٢٢٠-٢٢٥).

وأما صاحب المنطق^(١) فإنه يرى، ونعم ما يرى، أنه ينبغي أن يستعمل في الخطابة جميع أنحاء الأمور المقنعة، إذ الغرض فيها ليس تحقيق البيان بل الإقناع بما يوصل إليه به كيف كان.

وينبغي أن يبحث أولاً/ عن المقنعات الداخلة في نفس الأمر المناسبة له بحثاً أكثر استقصاء من هذا.

ونبتدئ منها بالضمائر فنقول:

إن القوانين التي بما يتوصل إلى صنعة ضمائر على مطلوب من المطالب إما قوانين لا يتيهأ أن توجد أجزاء القياس، وتخص في هذا الموضوع

(١) صاحب المنطق هو أرسطو طبعاً، وينسب إليه ابن سينا (هنا وفي الشفاء) وابن رشد هذا الرأي. فيقول ابن رشد، تلخيص (نقلاً عن شيخو)، ٧: "ورأى من رأى أن استعمال جميع الأشياء التي لها تأثير في التصديق في تثبيت الأشياء التي يراد تثبيتها بطريق الخطابة هو الصواب"، فإرن أيضاً ابن رشد، ٢٠. ويقول ابن سينا، ١-٢: "وكان مذهب الخطباء في ذلك العصر مذهبين: مذهب تختص به بلاد من بلادهم يسوغ للخطيب استعمال كل مقنع من العمود ومن الحيلة ومن النصرة، ومذهب يحظر ذلك كله ويجرمه ولا يسوغ أن يشتغل بشيء عدا القول المقنع. والصواب هو المذهب الأول". وسبب ظهور مثل هذا الرأي عند فلاسفة العرب أن المترجم إلى العربية أخطأ في فهم أرسطو، ١-١-٥ (١٣٥٤ أ ٢١-٢٤). فأرسطو يقول إن الناس جميعاً يرون تحريم الكلام في الخارجيات، غير أن بعضهم يرى وجوب النص في القوانين على ذلك، أما البعض الآخر فإنهم يفتنون بما جرت به العادة عندهم ويحرمون الكلام في الخارجيات كما تفعل محكمة الأربوس باجوس. وكلا الفريقين مصيب في رأيه. أما في الترجمة العربية (١ ب ٢١-٢٣) فإننا نجد: "فإن أهل الموضوع في ذلك فريقان: فمنهم من يرى أنه ينبغي أن يلخص على السنن هذا التلخيص، ومنهم من يمتنع ويمتنع من ذكر شيء خارج عن الأمر نفسه، كما يمنع أهل أربوس فاغوس. وذلك صواب من أي أولئك".

باسم "المواضع"^(١)، ومنها قوانين تنهياً أن تكون بنفسها أجزاء القياس، وتسمى في هذا الموضوع "أنواعاً". وهي إما أشياء واجبة ومحمودة في بادي الرأي، وهي أقاويل كلية توجد مهمة مطلقة عن الجهات. ومنها دلائل^(٢): وهي التي إذا وجدت فقد وجد محمول في موضوع، ولا تكون أخص من الموضوع، ولكن ربما كانت أخص من المحمول. ومنها علامات^(٣): وهي كالدلائل، إلا أنها إما أعم من المحمول والموضوع جميعاً، وإما أخص منهما جميعاً.

(١) أرسطو، ١-٢-٢٢ (١٣٥٨ أ ٣١-٣٢)، ت. ع. ٦ أ: "وقد أعني بالأنواع تلك التي تكون عن الأجناس المفردة في القضايا الخواص. وبالمواضع (loci communes) تلك العوام للكل بحال واحدة؛ ابن سينا، ١-٧: "والأنواع هي التي يختص نفعها في أمر جزئي من موضوعات الخطابة، والمواضع هي التي يشترك في الانتفاع بها جميع المواضع بالشركة"؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو) ٢٩-٣٠، لاسيما ص ٣٠: "المواضع لا يؤلف منها قياس في صناعة مخصوصة إذ ما يتصور منها هو عام لأكثر من صناعة واحدة. وأما الأنواع فهي التي تؤلف منها المقاييس التي تلتزم منها الصناعة التي تلك الأنواع مخصوصة بها".

(٢) استعمل أرسطو كلمة للإشارة إلى العلامات عامة، ثم قسم العلامات إلى علامة ضرورية وهذه خصها باسم تقمربون ولم يجد للقسم الثاني اسماً خاصاً.

(٣) ولما ترجمت كتب أرسطو إلى اللغة العربية استعمل مترجم أنالوطيقا الأولى ٢-٢٧ كلمة العلامات والدليل تقمربون، أما مترجم الخطابة ١-٢-١٥، ١٦ فاستعمل الدلائل والرواسم للإشارة إلى العلامات عامة وسمى العلامة الضرورية "دلالة".

أما في ابن سينا فنجد أن الدليل أو الدليل بالتسمية الخاصة يقابل العلامة الضرورية (تقمربون)، أما العلامة فتطلق على ما سوى ذلك. ويقول ابن رشد، تلخيص الخطابة (نقلا عن شيخو)، ٨٨-٨٩: "والدلائل التي تكون في الشكل الثالث والثاني تخص باسم العلامة وما كان منها في الشكل الأول يخص باسم الدليل. والذي في الشكل الثاني هو أخص باسم العلامة من الثالث. كما أنه ما كان من ذلك في الممكنة الأكثرية يخص باسم الأشبه وإن كان في الممكنة على التساوي خص باسم الضمير المشتبه أو المشبه.

مثال الضمائر المأخوذة من المحمودات: "فلان زني"^(١)، فينبغي أن يعاقب".

ومثال الضمائر المأخوذة من الدلائل: "أن هذه الجارية قد ولدت، فإذاً قد وطئها رجل".

ومثال الضمائر المأخوذة من العلامات: "أن هذه الجارية قد حاضت، فإذاً هي حامل".

والدلائل ربما كانت عللاً وربما كانت معلولات وربما كانت مضافات، وربما كان الدليل عارضاً في الشيء ولا يعرض فيه إلا بعد تهيؤه لعارض آخر، مثل بياض البول في الحمى الحارة الحادة، فإنه يدل على حدوث السرسام^(٢) أو سائر علل الدماغ.

وقد قيل إن الضمير ينقسم أولاً قسمين: الكائن من محمودات، والثاني من الدلائل^(٣). ثم الدلائل صنفان: علامات، وكائن من/ الأمر الأشبه. والعلامات ما كان يتم بالشكل الأول فهو أتمها ويسمى الأمر الأشبه^(٤). وباقي الشكلين الآخرين يسميان علامة.

(١) في الأصل: زنا.

(٢) السرسام: ورم في حجاب الدماغ تحدث عنه حمى دائمة وتبعتها أعراض رديئة كالسهر واختلاط الدهن وغير ذلك، وهو فارسي مركب من السر وهو الرأس والسام وهو الورم.

(٣) الدلائل هنا تقابل العلامات عامة. انظر ص ٢٨ هامش ٢.

(٤) الأمر الأشبه يقابل هنا تقمربون.

وأما التمثيلات^(١) فهو أن ينقل حكم من موضوع ما إلى شبيهه به على الحقيقة أو في الظاهر، بالمعنى، أو باشتراك الاسم بعد أن لا يكون ظاهراً في بادي الرأي. وذلك المعنى إما كلي يحمل عليهما، وإما تشابه في النسبة، وهي إما مفصلة وإما موصلة.

وعناد التمثيل فهو بإيراد شبيه ليس فيه ذلك الحكم، أو ببيان أن المعنى المتشابه به ليس بعلة للحكم، بل هناك علة أخرى أوجبت التشابه.

والضمائر والتمثيلات يحتاج إليها أيضاً في المقنعات الخارجة، إذا أريد إبانة أنها مقنعة، أو أريد إبانة وجودها مثلاً، كما لو أراد القائل أن يبين عن فضيلة نفسه، أو أراد أن يستدرج السامعين إلى قبول قوله، أو يحدث في أنفسهم انفعالا يتبادرون له إلى قبول قوله.

والمواضع الجدلية نافعة لها هنا أيضاً كلها.

وليكن هذا كافياً في القول على الأصول الكلية في الخطابة.

في وضع الأنواع الجزئية من الأقاويل

الخطابية في المشورات

فينبغي أن نرشد إلى الأنواع الجزئية منها فنقول:

(١) انظر ص ٢٥ هامش ١ وقارن أيضاً أرسطو، أنالوطيقا الأولى، ٢- ٢٤؛ النجاة، ٥٨؛ ابن رشد،

تلخيص (نقلاً عن شيخو) ٨٩- ٩٠؛ البصائر النصيرية ١٣٤- ١٣٦.

إذا كانت الخطابة تقنع في الأمور الآهية، وفي الأمور الطبيعية،
والأمور الخلقية، وفي تقرير الانفعالات النفسانية في الأنفس، وفي الأمور
المشاورية والمشاجرية والمنافرية، ثم كانت الأمور الآهية والطبيعية تختلف
عقائد أهل المدن فيها ويحملهم/ واضع السنن منها على أساليب متغايرة لم
ينأت^(١) أن يحصي فيها المقدمات الكلية التي ينتفع بها فيها على سبيل
الخطابة.

والأمور الخلقية أقصى غاية الخطيب فيها أن يحمل على اقتنائها أو
يصرف عنها، فهي داخلة في الأمور المشاورية.

فإذا مهدنا في المشاورات مقدمات ينتفع بها نحو الإذن ومقدمات
ينتفع بها نحو المنع اكتفى بذلك فيها.

فإذاً، الذي ينبغي لنا أن نحصي من الأنوار الخاصة به هو الصنف
الذي يراد به تقرير الانفعالات، والصنف المشاوري، والصنف المشاجري،
والصنف المنافري.

ومن أجل أن هؤلاء كهم يشتركون في الخير والشر، عظيم أو يسير أو
قبيح أو حسن أو عدل أو جور، فلا بد منها.

والمشاوري إذ كان يتكلم في الممكنات فيمنع أو يطلق ويقول لم
يك^(٢) هذا قط أو لا يكون، فمن الواجب أن تكون عنده مقدمات في أنه

(١) في الأصل: يتأتى.

(٢) لم يك- في الأصل: لديك. وقد كتبت "الباء" أولاً "لاما" ثم صححت.

ممکن أو غير ممکن، أو أنه كان أو لم يكن.

ولنبداً منها بالمشاوري فنقول: إن الأمور المشاور فيها، منها ما يعم نفعها المدينة، ومنها ما يخص ببعض الناس^(١).

واللواتي يعم نفعها خمس: المشورة في العدة، وفي الحرب وفي المسالمة، وفي رعاية البلد، وفي دخل المدينة وخرجها، وفي وضع السنن^(٢).

والمشير في أمر العدة^(٣) ينبغي أن يكون خبيراً بالغلات والنفقات في كميتها، حتى إن نقصت دبر في إكمالها، وإن زادت دبر في إحرازها وإعدادها لأوقات الفاقة، وبأهل المدينة من البطالين والمسرفين لينحى البطالين عنها أو يحملهم على الحرف ويردع المسرفين عن إسرافهم. وينبغي مع ذلك أن يكون قد عرف الأخبار والحكايات القديمة في مثل هذه

(١) ابن رشد، ٢٢؛ ابن رشد، تلخيص الخطابة (نقلا عن شيخو)، ١٢٠: "والأمور التي يشير بها الخطيب منها ما يشير به على أهل مدينة بأسرهم، ومنها ما يشير به على واحد من أهل تلك المدينة أو جماعة".

(٢) أرسطو، ١-٤-٧ (١٣٥٩ ب ٢٠-٢٢)، ت. ع. ٧ أ ١٩-٢٠ المقصود بالعدة هنا موارد الدولة من ضرائب ومكوس وكل ما يدخل تحت اسم "ميزانية" أو "مالية" الدولة الآن. والمقصود برعاية البلد أو حفظ البلد الدفاع عنه، وقد عبر ابن رشد ٢٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٠ عن ذلك بحفظ البلد مما يرد عليه من خارج. والمقصود بدخل المدينة وخرجها صادقاتها ووارداتها وكل ما يتعلق بتجارقتها الخارجية، وقد تكون الترجمة العربية أوضح إذ تقول: فيما يدخل ويخرج. وقد حاد ابن رشد عن سنته التي سلكها وهي السير في أثر الترجمة العربية فجعل وضع السنن "التزام السنن".

(٣) أرسطو، ١-٤-٨ (١٣٥٩ ب ٢٣-٣٢)، ت. ع. ٦ أ ٢١-٧ ب ١. ليس في الأصل اليوناني شيء عن البطالين والمسرفين، إنما ذلك خطأ من المترجم رده ابن سينا، ٢-١؛ وابن رشد، ٢٥؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢١.

العارضة.

وأما في/ المقاتلة والمصالحة^(١) فينبغي أن يكون عارفا بقوة الأمر وقدره وعاقبته، وحال مدينته في السلاح والبسالة والمخاربات الخاصة والدواب والعدة، وأن يقيس بين جند أهل المدينة وجند العدو في الحال وفيما يتأدى إليه ثاني الحال من العدة والعدة وأن يتأمل حال من في تخوم مدينته وربضها وما يكاد يناهم من المكروه مما يفضي ضرره إلى أهل المدينة وما فيهم من البأس، وينبغي أن يكون خبيراً بقصص الحروب في بلده وغيرها، وإلى مآل كل نوع منها. فإن الشبهيات يمكن أن تجري على حذو الشبهيات.

وأما في حفظ البلاد فينبغي أن يكون المشير خبيراً بمقدار حفظ المدينة ووجه حفظها والثغور والمخارس فيها وبعدهد الحفظة، فيزيد أو^(٢) ينقص، ونياتهم، حتى إن كان منهم غدار مطابق للعدو نحاه واستبدل به، وإن كان منهم نصوح أشار بإكرامه^(٣).

(١) أرسطو، ١-٤-٩ (١٣٥٩ ب ٣٣-١٣٦٠ أ ٥)، ت. ع. ٧ ب ٣-١٠؛ ابن سينا ٢-١-١٠؛ ابن رشد، ٢٣؛ ابن رشد تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢١. ليس في الأصل اليوناني ذكر لقوة الأمر وقدرته وعاقبته، ولكن هذا خطأ وقع فيه المترجم، وسار وراءه ابن سينا وابن رشد.

(١) في الأصل: أن.

(٢) أرسطو، ١-٤-١٠ (١٣٦٠ أ ٦-١١)، ت. ع. ٧ ب ١٠-١٣؛ ابن سينا ٢-١-١٠؛ ابن رشد، ٢٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٢. ليس في الأصل اليوناني إشارة إلى غدار أو نصوح، وإنما هذا خطأ وقع فيه المترجم وسار وراءه ابن سينا وابن رشد.

ويعرف مبلغ قوت المدينة ووجه إحرازه^(١).

وأما في الدخل والخرج، فإنه يختلف في أهل مدينته بحسب الأغنياء والفقراء والمتوسطين^(٢).

وأما النظر في وضع السنن فإنه أعظم هذه الأقسام جدوى وأفدحها قياماً به^(٣)، فينبغي أن يكون المشير فيه عارفاً بأنواع المدينيات الأربع^(٤)، والأحوال الخاصة بوحدة واحدة منها، صلاحها وفسادها.

(١) أرسطو، ١ - ٤ - ١١ (١٣٦٠ أ ١١ - ١٥)، ت. ع. ٧ ب ١٤؛ ابن سينا، ٢ - ١؛ ابن رشد، ٢٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٢.

(٢) يقول أرسطو، ١ - ٤ - ١١ (١٣٦٠ أ ١٥ - ١٧):

أما الترجمة العربية (٧ ب ١٧): "فإنه قد يحتاج المرء إلى أن يحفظ أهل مدينته لأمرين: للأفاضل ولذوي الغنا منهم" فهي ترجمة غير دقيقة. فأرسطو يقول: لأن هناك صنفين من الناس يجب على المشير أن يحمل مواظبه على أن يكونوا مبرئين من كل لوم نحوهم: وهم الأقوياء والنافعون في هذه الأمور والأغراض التي مر ذكرها كالتجارة مثلا. وقد اكتفى ابن رشد بترييد الترجمة العربية، أما ابن سينا فمن الواضح أنه ضل السبيل (انظر الهامش السابق).

(٣) أرسطو، ١ - ٤ - ١٢ (١٣٦٠ أ ١٨ وما بعده)، ت. ع. ٧ ب ١٨ وما بعده؛ ابن سينا ٢ - ١؛ ابن رشد، ٢٥؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٣.

(٤) ابن سينا، ٢ - ١: "وأصناف السياسات... أربعة، تتشعب إلى ستة". وهذا يطابق قول أرسطو في كتاب السياسة، ٣، ٧ (١٢٧٩ ب ٥ - ٦) ترجمة لطفي السيد باشا، ٣ - ٥ - ٤؛ ١٩٩؛ أرسطو، ٤ - ٢ (١٢٨٩ أ ٢٦ - ٢٩)، ترجمة لطفي السيد، ٦ - ٢ - ١، ص ٣١١: أن هناك "ثلاثة أنواع للديستاتير الخالص، الملكية والارستقراطية والجمهورية، وثلاثة أنواع آخر هن زيغ للأولى، فالطغيان للملكية والأوليغرشية للارستقراطية والديماغوجية للجمهورية". قارن أرسطو، علم الأخلاق إلى نيقوماخوس، ٨ - ١٠، ٣ - ١، ترجمة أحمد لطفي السيد باشا" ح ٢ ص ٢٥٤ - ٢٥٥.

وهذه الأربع منها الديمقراطية^(١): وهي التي يتساوى فيها أهلها، فأصلهم ودينهم في استحقاق العقوبات والكرامات والرياسات. وتكون/ الرياسة فيها لمن أجموا على ترويسه^(٢) أو روسه رئيسهم الأول^(٣).

ومنها خساسة الرياسة: وهي التي تكون بسبب زيادة اليسار^(٤). وتنقسم إلى رياسة التغلب: وهي أن تكون الرياسة فيها لمن يغلب بيساره، وإلى رياسة القلة: وهي أن لا تكون الرياسة بالتغلب بل يروس من احتيج إلى يساره^(٥). ورياسة التغلب لا تثبت إذا كثر فيها الرءوساء؛ وأما رياسة

(١) أرسطو، ١-٨-٣ (١٣٦٥ ب ٣١-٣٢)، ت. ع. ١٣ ب ٣.

(٢) جاء في لسان العرب، مادة: رأس (ج ٧ ص ٣٩٥): قال الأزهري وروسه على أنفسهم. قال وهكذا رأيته في كتاب الليث، قال والقياس رأسوه لأروسوه.

(٣) لا يوجد في الأصل اليوناني ولا في الترجمة العربية ما يبرر كلام ابن سينا هنا عن رئيس ينصبه الرئيس الأول.

(٤) أرسطو، ١-٨-٤ (١٣٦٥ ب ٣٣): ت. ع. ١٣ ب ٣-٤: "وأما خساسة الرياسة فإنها التي تسلط فيها المستلطون بأداء الأتاوة". أخطأ المترجم هنا فإن كلمة تشير إلى النصاب الذي لا بد منه للاشتراك في أعباء الحكم. وقد سار وراء هذه الترجمة العربية ابن سينا، ٢-١؛ وابن رشد، ٢٩؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٥٩: "وأما خسة الرئاسة فهي التي يتسلط فيها المستلطون على المدنيين بأداء الأتاوة والتغريم، لا على جهة أن تكون نفقة للحماية والحفظة ولا عدة للمدينة، على ما عليه الأمر في السياسات الأخرى، بل على جهة أن تحصل الثروة للرئيس الأول. فإن جعل لهم حظاً من الثروة كانت رئاسة الثروة. وإن لم يجعل لهم حظاً من الثروة كانت رئاسة التغلب وكانوا بمنزلة العبيد للرئيس الأول". وهذا يوافق ما يقول أرسطو في كتاب الأخلاق، ٨-١٠-٣. ترجمة لطفي السيد باشا، ج ٢، ص ٢٥٥: "ويغلب أيضا أن تنقلب الحكومة من الأرستقراطية إلى الأوليغارشية بفساد الرءوساء الذين يقتسمون بينهم الثروة العامة ضد كل عدل ويخصون أنفسهم إما بجمع أموال الأمة العمومية وإما على الأقل بالجزء الأعظم منها.

(٥) ابن سينا، ٢-١: "والثالثة تسمى سياسة القلة. إذا أخذت مع التغلبة سمي الأمر يعمهما سياسة الخسة".

القلة- ما دامت رياضة القلة- فلن تضرها كثرة الرءوساء، اللهم إلا أن تنتقل إلى رياضة أخرى^(١).

ومنها وحدانية الرياضة: وهي أن يكون غرض الرئيس فيها طاعة الرعية وعبوديتهم، ويتمكن من ذلك بفضيلة فيه من بسطة جسم أو تدبير يحفظهم به عن العدو، وتقوم في عوارضهم، أو بالإرث. ويكون الغرض فيها الكرامة، ومهما اتفق أن كثر^(٢) فيها الرءوساء لم يثبت أن تفسد وتنتقل إلى رياضات أخرى لاسيما التغلبية^(٣).

ومنها الأسطوقراطية^(٤)، وهي الرياضة الفاضلة الحكيمة: وهي أن يكون الرئيس أزيد الأمة فضيلة، وتكون مراتب القوم بحسب فضيلتهم، إما الفضائل النفسانية، وإما الفضائل في الصناعات. فيكون فيها رئيس المدينة أفضلهم وأحكمهم وأتقاهم. ثم تتشعب دونه الرياضات، فتكون رياضة الصناع لأفضلهم في الصناعة وأبصرهم بأخياء الصناعة وأحسنهم معاملة

(١) في الأصل: كثر.

(٢) ابن سينا ٢-١: "وسياسة القلة ما دامت سياسة قلة فقط لا يضرها ازدحام الرءوساء".

(٣) أرسطو، ١-٨-٤ (١٣٦٥ ب ٣٨-٣٦٦ أ ٢).

وحداية الرياضة ترجمة حرفية لكلمة. وقد قسمها أرسطو إلى: (١) ملكية دستورية و(٢) طغيان، وقد عبر المترجم العربي عن الطغيان بالفتنة. وقد اضطرب تعليق ابن سينا هنا لأنه لم يبين بوضوح هذه التفرقة بين الملكية الدستورية التي لا تبغي الاستعباد، والطغيان الذي لا يتجه صوب الكرامة.

(٤) أرسطو، ١-٨-٤ (١٣٦٥ ب ٣٣-٣٧)، ت. ع. ١٣ ب ٤-٧: "وأما جودة التسلط فهي التي (تكون على) طريق الأدب، أعني المطبعة للسنن، فإن الذين يشيرون بالسنن يتسلطون بجودة التسلط، لأن هؤلاء لا محالة يرون فرهة ذوي حزم. ولهذا المعنى سميت هذه المدينة بهذا الاسم". قارن الفارابي، إحصاء العلوم، ٦٦؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٥٩؛ ابن رشد، ٢٩.

فيها؛ ورياسة حفظة المدينة لأشجعهم وأعرفهم بأحوال المقاتلة. ثم تتشعب أيضاً تحت كل واحد ممن هو دون الأول رياضات أخر حتى ينتهي إلى أفناء^(١) الناس فلا يكون في هذه المدينة واحد إلا/ وله تقدم وتأخر محدود بحسب فضيلته ونقصانه في بابهِ^(٢).

وهذه الرياسة إن تركبت بحسب فضيلتي العلم والعمل سميت سياسة الاختيار^(٣). وهذه السياسة مقتدية بالسياسة الإلهية في ترتيب العالم في أجزائه وبدن الإنسان في أجزائه^(٤)، وليس فيها شيء معطل لا فائدة فيه. وهذه السياسة قلما توجد في العالم^(٥)، وإن وجدت فمفسيراً ما تنقلع، فإن انقلعت، انقلعت إلى سياسة الكرامة، ثم إلى سياسة التغلب. وهذه السياسة يمكن أن يتولاها عدة، ويكون جماعتهم كنفس واحدة، لأنهم إنما يأمون نحو غرض واحد^(٦).

فهذه هي المدنيات البسيطة. وأفضلها سياسة الملك^(٧)، ثم سياسة

(١) انظر الزمخشري، أساس البلاغة، مادة: ف ن و (طبعة دار الكتب): تقول أفناء الناس يهرعون إلى فئانه.

(٢) ابن سينا هنا ينقل عن كتاب الفارابي، رسالة في آراء المدينة الفاضلة، ص ٥٤ وما بعدها.

(٣) ربما كان هنا تحريف، وكان علينا أن نقرأ "سياسة الأخيار"؛ غير أن هذا التعبير، "سياسة الاختيار"، ورد أكثر من مرة في هذا الكتيب.

(٤) الفارابي، رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة، ٥٤.

(٥) ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخوخو)، ١٥٩؛ ابن رشد، ٢٩: والثانية رئاسة الأخيار وهي التي تكون أفعالها فاضلة فقط. وهذه تعرف بالإمامية. ويقال إنها كانت موجودة في الفرس الأول فيما حكاه أبو نصر.

(٦) الفارابي، رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة، ٦٣: "وكذلك إن اتفق منهم جماعة في وقت واحد، إما في مدينة واحدة، وإما في مدن كثيرة، فإن جماعتهم كملك واحد، ونفوسهم كنفس واحدة".

(٧) في الأصل: الملك الملك.

الاختيار، ثم سياسة الكرامة، وأخسها سياسة التغلب، ثم سياسة القلة، ثم السياسة الجماعية^(١). وقد يتركب من هذه السياسيات مدنيات.

كما أن السياسة الموجودة في بلادنا هي مركبة من سياسة التغلب مع سياسة القلة مع الكرامة وبقية من السياسة الجماعية وإن وجد فيها شيء من سياسة الاختيار فقليل جداً^(٢).

فينبغي أن يكون المشير بالسنن عارفاً بهذه المدنيات، وبأنها بأي الأحوال تتغير، وإذا تغيرت واحدة منها لحالة معلومة في أي سياسة تنتقل، وأن يعلم أن الفساد في المدنيات قد يكون من أهلها إذا سوهلوا جداً أو نوقشوا جداً، وقد يكون من المتسلطة عليها^(٣).

وأما المشورة في / الأعداء فإن الأخبار المسطورة المدونة تنبئ عنها^(٤).

(١) أرسطو، علم الأخلاق إلى نيقوماخوس، ٨ - ١٠، ١ - ٣، ترجمة أحمد لطفي السيد باشا ج ٢ ص ٢٥٤ - ٢٥٥؛ أرسطو، السياسة، ترجمة أحمد لطفي السيد باشا، ص ٣١١: "على هذا يكون الطغيان أسوأ الحكومات بما هو أبعدها عن الحكومة الفاضلة، ثم تجميء الأوليغرشية... وأخيراً الديماغوجية وهي التي يمكن أن تطاق من بين الحكومات الفاسدة".

(٢) ألف ابن سينا كتاب المجموع أو الحكمة العروضية في بخاري في زمن سلطنتها نوح بن منصور الذي تولى الملك من سنة ٣٦٦ هـ إلى سنة ٣٨٧ هـ. انظر: القفطي، تأريخ الحكماء، ٤١٦؛ ابن خلكان، وفيات الاعيان ج ٥ ص ١١ (طبعة أحمد فريد رفاعي).

(٣) أرسطو، ١ - ٤ - ١٢ (١٣٦٠ أ ٢١ - ٢٥)، ت. ع. ٧ ب ١٩ - ٢٣؛ ابن سينا، ٢ - ١؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٣؛ ابن رشد، ٢٥.

(٤) أرسطو، ١ - ٤ - ١٣ (١٣٦٠ أ ٣٥ - ٣٨)، ت. ع. ٨ أ ٧ - ٨: "وأما أصناف المشورة في الأعداء فإن القصص المكتوبة في الأمور تخبر عن ذلك". قارن أيضاً: ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٤. هذه الترجمة غير دقيقة، فليس في أرسطو شيء عن الأعداء، وإنما يقصد أرسطو ما يسمى الآن "علم الدستور المقارن".

فهذه هي أنواع المشورة في الأمور العظام.

وأما اللواتي تخص واحداً واحداً من الناس أو طائفة منهم في خاص الأمور من غير أن يعم نفعها المدينة، ويراد بها تهيب وترغيب وحض ومنع^(١)، فهي ما نريد أن نقصه، فنقول:

إن المشير يشير لغاية هي التي تظن خيراً، أو تكون على الحقيقة خيراً. وبأسباب موصلة إليها وهي اللواتي تسمى نافعة، وبإيثار بعض الأسباب النافعة على بعض لأنها أنفع، وهذا قد يتوصل إليه بما قيل في معاني كتاب طوييقا في باب الأثر والأفضل^(٢).

وأما الغاية، فكل ما يكون أو يظن أنه صلاح الحال: وهو حسن الفعال عن فضيلة النفس وامتداد العمر ومحبة القلوب واستلذاذها في وقاية وحفظ وسعة في المال والعقد والكرامة والقوة على غايتها^(٣) واجتلابها^(٤).

وصلاح الحال، منه ما يجتلب بالإرادة، ومنه ما يقع بالاتفاق، ومنه ما ينال عن الطبيعة.

(١) أرسطو، ١-٤-١٣ (١٣٦٠ ب ١-٣)، ت. ع. ٨ أ ١٠؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٤.

(٢) أرسطو ١-٧ (١٣٦٣ ب ٥ وما بعده)، ت. ع. ١١ أ ١٢ وما بعده؛ ابن سينا، ٢-٣؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٤٨ وما بعدها. قارن أيضا: أرسطو، طوييقا، ٣-١ وما بعده (١١٦ أ وما بعدها).

(٣) غايتها: كذا بالأصل. وربما كان علينا أن نقرأ "عنايتها" لأن الترجمة العربية القديمة تقول: "مع القوة الحافظة".

(٤) أرسطو، ١-٥-٣ (١٣٦٠ ب ١٤-١٨)، ت. ع. ٨ أ ١٦-١٨؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٥.

وأجزاء صلاح الحال: كرم الحسب وهو اتفاقي، وكثرة الإخوان وهي قد تكون بالإرادة وقد تكون بالاتفاق، وكثرة الأولاد وهي مما يكون بالإرادة والطبيعة جميعاً، واليسار وقد يكون بالإرادة وقد يكون بالاتفاق، والكرامة، وحسن الفعال، والشيخوخة الصالحة، والصحة، والجمال، والجلد، والجزالة، والبطش، والمجد، والجلالة، والسعادة، والفضيلة^(١).

وأما الحسب: فهو أن يكون القوم بُكاء^(٢) في المدينة، أو مذكورين قدما، أو رءوساء وحكاماً، أو ذوي كثرة وأحراراً/ وفاعلين أو قائلين لعظائم الأمور^(٣).

وأما كثرة الخلة: فإن يكون له من الناس من يفعل الخير الذي يناله بقصد منه. وتكون عدتهم كثيرة^(٤).

(١) أرسطو، ١-٥-٤ (١٣٦٠ ب ١٩-٢٣)، ت. ع. ٨ ١٩-٢١؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٦.

(٢) هكذا في الأصل، وفي هامش الأصل: "نبلاء في الموجز" وقد استعملت الترجمة العربية القديمة (٨ ب ٣) كلمة "بيكا" واستعارها ابن سينا هنا وفي كتاب الشفاء، وقد كان من دواعي الفخر عند اليونانيين أن يزعم القوم أنهم سكان البلد الأصليين لم يقدوا إليه من بلد آخر. قارن: ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٦: "هم أول من نزل المدينة". والموجز الذي يشير إليه الهامش هو كتاب الموجز (في المنطق)، أنظر: الأب قنواقي، مؤلفات ابن سينا، رقم ٤٤ ص ١١٤-١١٥.

(٣) أرسطو، ١-٥-٥ (١٣٦٠ ب ٣١-٣٨)، ت. ع. ٨ ب ٣-٨؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٦.

(٤) أرسطو، ١-٥-١٦ (١٣٦١ ب ٣٥-٣٨)، ت. ع. ٩ ب ٩-١٢؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٣١.

وأما كثرة الأولاد: فإن يكونوا ذكوراً أعفأء أجلاًدأ بطشاء مطيعين
كدودين شجعاناً. وإن كن^(١) إناثاً، فإن يكن^(٢) عفيفات عبلات
حساناً^(٣).

وأما اليسار: فوفور الصامت من الذهب والفضة والأرضين والعبيد
والبضائع وأثاث البيت والتجملات المفروشة والمكسوة والمواشي، في وقاية
وسلامة ونفع، والغلات والدخل بلا عناء. فإن انضم إلى هذه الأشياء
التمتع بما فقد تمت شرائط الغنى^(٤). فإن الغنى في التمتع لا في القنية^(٥).

وأما الكرامة فأحقها الذي بالعدل أن تكون له بعد عناية، ثم من
يكرم للمال وغير ذلك^(٦).

وأجزاء الكرامة: فالذبائح والذكر بالقرايين والمناسك والرياسة في
المجالس والمحافل والمواتاة الجميلة والدعوة إلى اللواتم والضيافات العامة

(١) في الأصل: كانوا.

(٢) في الأصل: يكونون.

(٣) أرسطو، ١-٥-٦ (١٣٦٠ ب ٣٩-١٣٦١ أ ١ وما بعده)، ت. ع. ٨ ب ٨ وما بعده، ابن
سينا، ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٧.

(٤) في الأصل: الغنا.

(٥) أرسطو، ١-٥-٧ (١٣٦١ أ ١٢ وما بعده)، ت. ع. ٨ ب ١٥ وما بعده؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن رشد،
تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٧-١٢٨.

(٦) أرسطو، ١-٥-٩ (١٣٦١ أ ٢٨)، ت. ع. ٢ أ ٩؛ ابن سينا ٢-٢؛ وما بعده؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن
شيخو) ١٢٨-١٢٩.

وإهداء الهدايا إليه. وإذا كان ذلك طوعاً عن المكرمين وباستحقاق من المكرمين فقد تمت شرائط الكرامة^(١).

وأما حسن الفعال والرأي: فإن يكون في عمله وقوله بحيث يرضاه الجمهور أو ذوو الألباب^(٢).

وأما الشيخوخة الصالحة: فامتداد العمر مع البراءة من الأحزان والآلام^(٣).

وأما الصحة: فإن يكون بدنه بطباعه مبرئاً من الأسقام غير قبول لها وسريع الإقبال عنها^(٤).

وأما الجمال فيختلف بحسب الأسنان. فيكون جمال الغلام كون شكله/ شكل المنتهية لمزاولة الأوجاع والأعمال الشاقة نحو المقاهرة والمصارعة والإحضرار^(٥). وفي الشاب أن يكون لذيد المنظر في الرياضات

(١) أرسطو، ١- ٥- ٩ (١٣٦١ أ ٣٤ وما بعده)، ت. ع. ٩ أ ٦ وما بعده، ابن سينا ٢- ٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٩.

(٢) أرسطو، ١- ٥- ٨ (١٣٦١ أ ٢٥- ٢٧)، ت. ع. ٨ ب ٩- ٢٢ أ ٩؛ ابن سينا، ٢- ٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٨.

(٣) أرسطو، ١- ٥- ١٥ (١٣٦١ ب ٢٧- ٣٤)، ت. ع. ٩ ب ٣ وما بعده؛ ابن سينا، ٢- ٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٣٠- ١٣١.

(٤) أرسطو، ١- ٥- ١٠ (١٣٦١ ب ٣- ٦)، ت. ع. ٩ أ ٩- ١٠؛ ابن سينا، ٢- ٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٩.

(٥) الإحضرار: العدو (لسان العرب، ج ٥ ص ٢٧٧، مادة. حضر).

التي تعد نحو الحرب مع هيبية. وفي الشيخ أن يكون ذا هشاشة عند الجلد في
الواقعات المهمة^(١).

وأما الجلد فهو أن يكون ذا بطش خفيف^(٢) الحركة بلا تكلف^(٣).

وأما الجزالة والضخامة: فهو أن يزيد على غيره في الأقطار، ثم تكون
حركاته متواتية غير متكلفة^(٤).

وأما البطش: فهو أن يكون قوياً على تحريك غيره كيف شاء^(٥).

(١) أرسطو، ١-٥-١١ (١٣٦١ ب ٧-١٤)، ت. ع. ٩ أ ١٣-١٨؛ ابن سينا ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص
(نقلا عن شيخو)، ١٢٩-١٣٠.

(٢) في الأصل: خفيفة.

(٣) استعملت الترجمة العربية أولا "الجلد" في معنى القوة البدنية العامة، وعبرت بالبطش عن ألعاب المصارعة والملاكمة
وما أشبه ذلك (قارن ص ٤٥ من هذا الكتيب)، ولكن الترجمة العربية عادت فعبرت هنا عن القوة البدنية العامة
بالبطش، كأن لفظ البطش مرادف لكلمة الجلد، وعبرت عن ألعاب القوة بالجهادية (هامش ٣). وهذا هو
السبب فيما وقع من اضطراب في تعليق ابن سينا. وجدير بالذكر أن ابن سينا أغفل التعليق على هذا الموضوع في
كتاب الشفاء، وربما كان ذلك عن قصد.

(٤) أرسطو، ١-٥-١٣ (١٣٦١ ب ١٨-٢١)، ت. ع. ٩ أ ٢٠-٢١؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن
رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٠.

(٥) أرسطو، ١-٥-١٢ (١٣٦١ ب ١٥-١٨)، ت. ع. ٩ أ ١٨-٢٠: "وأما البطش، فإنه قوة
يجرك المرء بها غيره كيف شاء..". قارن ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٣٠، فقد أكتفى
بتريديد الترجمة العربية.

وأما المجد والجلالة: فهو أن يكون ذا حسب، فعالاً للجميل، فاضل الخلق^(١).

وأما السعادة: فإن يكون قد نالته خيرات اتفاقاً من غير أن تكون سببها إرادته أو إرادة أسلافه أو أتباعه بالذات^(٢).

وأما الفضيلة الخلقية فستجد في باب المنافرة^(٣).

فهذا هو بيان الغاية التي إليها يشير المشير.

وأما النافعات: فرمما كانت في نفسها خيرات، وربما كانت شروراً أو قليلة الخير، إلا أنها تفيد شيئاً من أجزاء صلاح الحال أو تحفظ. وإذا كانت فضائل أو لذات كانت أبعث على قبول الإشارة أو شيئاً من اللواتي بعدها صلاح الحال أو ما هو ألد، كالمال عند قوم، والغلبة عند آخرين^(٤).

وإنما يشار بهذه النوافع إلى شيء من صلاح الحال من شأنه أن يكون

(١) أرسطو، ١-٥-٤ (١٣٦٠ ب ٢٢)، ت. ع. ٨ أ ٢١: "والمجد والجلالة"؛ ابن سينا، ٢-٢: "ومع ذلك فالمد والجلالة"؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٢٦.

(٢) أرسطو، ١-٥-١٧ (١٣١ ب ٣٩-١٣٦٢ أ ١٢)، ت. ع. ٩ ب ١٢-٢٠؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٣١-١٣٣.

(٣) أرسطو، ١-٥-١٨ (١٣٦٢ أ ١٣-١٤)، ت. ع. ٩ ب ٢١-٢٢؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٣٢.

(٤) أرسطو، ١-٦-٣٠ (١٣٦٣ أ ١-٢)، ت. ع. ١١ أ ٩-١١؛ ابن سينا، ٢-٢؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٤٧.

بالإرادة. وأما الأنفع فمن باب الأثر^(١).

في الأنواع المعدة نحو المنافرة

ولنقل على الأنواع النافعة في باب المنافرة.

المدحة تكون بالنسبة إلى الجميل / وهو الذي يختار من أجل نفسه ويكون محموداً وخيراً ويكون لذيذاً لأجل أنه خير. فلهذا، الفضيلة من أجل الممادح^(٢). والفضيلة قوة جلابة للخيرات الحقيقية والمظنونة، فاعلة للعظام في كل وجه ونحو كل شيء^(٣).

وأجزؤها:

البر: وهو فضيلة عدلية بما يكون للمرء ما يستحقه بالسنة. والجور ضده^(٤).

(١) أرسطو، ١-٧ وما بعده (١٣٦٣ ب ٥-١٣٦٥ ب ١٩)، ت. ع. ١١ أ ١٢ وما بعده؛ أرسطو، طوييقا، ٣؛ سيشرون، طوييقا، ١٨ أ ٦٨؛ ابن سينا، ٢-٣؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٤٨ وما بعدها.

(٢) أرسطو، ١-٩-٣ (١٣٦٦ أ ٣٣-٣٥) ت. ع. ١٤ أ ٥-٧؛ ابن سينا، ٢-٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦١-١٦٢؛ ابن رشد، ٣٠.

(٣) أرسطو، ١-٩-٤ (١٣٦٦ ب ٣٦-٣٩)، ت. ع. ١٤ أ ٧-٨؛ ابن سينا، ٢-٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٢.

(٤) أرسطو، ١-٩-٧ (١٣٦٦ ب ٩-١١)، ت. ع. ١٤ أ ١٣-٢١؛ ابن سينا، ٢-٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٢.

والشجاعة: وهي فضيلة بها يكون المرء فعالا للأفعال الصالحة
النافعة في الجهاد بحسب السنة وخدمتها. واجبن ضدها^(١).

والعفة: وهي فضيلة يكون بها المرء في شهوات البدن على مقدار ما
تأمر به السنة. والفجور ضدها^(٢).

والسخاء: وهو فضيلة يكون بها المرء فعالا للجميل في المال.
والبخل ضده^(٣).

وكبر الهمة: وهو فضيلة يكون بها المرء فعالا للمحامد العظيمة.
والسفالة ضده^(٤).

والمروءة: وهي فضيلة يكون بها المرء نبيلًا بالتوسع في الطعام.

(١) أرسطو، ١-٩-٨ (١٣٦٦ ب ١١-١٣). ت. ع. ١٤ أ ١٤-١٦؛ ابن سينا، ٢-٤؛ ابن
رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٢.

(٢) أرسطو، ١-٩-٩ (١٣٦٦ ب ١٣-١٥). ت. ع. ١٤ أ ١٦-١٧؛ ابن سينا، ٢-٤؛ ابن
رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٢-١٦٣.

(٣) أرسطو، ١-٩-١٠ (١٣٦٦ ب ١٥-١٦)، ت. ع. ١٤ أ ١٧-١٨؛ ابن سينا، ٢-٣؛ ابن
رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٣.

(٤) أرسطو، ١-٩-١١ (١٣٦٦ ب ١٨)، ت. ع. ١٤ أ ١٩؛ ابن سينا، ٢-٤؛ ابن رشد، تلخيص
(نقلا عن شيخو)، ١٦٣. سقط عكس كبر الهمة من الترجمة العربية القديمة ولهذا اختل المعنى فإن
صغر النفس والنذالة التي جعلها ابن رشد عكس كبر الهمة هي في الحقيقة عكس المروءة (ص ٥٣
هامش ١).

والندالة ضدها^(١).

واللب: وهو فضيلة يكون بها المرء حسن الروية والمشورة والاستطراق بالرأي إلى محامد الأمور. والبلاهة ضده^(٢).

والحلم: وهو فضيلة يكون بها المرء غير منفعل عن المعضبات. والسفاهة^(٣) ضده^(٤).

والحكمة: وهي فضيلة بها يكون الإنسان محيطا بمعرفة الموجودات بالمقدار الذي له أن يحيط بها. والجهل ضدها^(٥).

فهذه هي أجزاء الفضيلة.

(١) أرسطو، ١- ٩- ١٢ (١٣٦٦ ب ١٩- ٢٠)، ت. ع. ١٤ أ ١٩- ٢٠؛ ابن سينا، ٢- ٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٣. ابن رشد لم يذكر المروءة وجعل صغر النفس والندالة (وهي في الحق ضد المروءة) ضد كبر الهمة.

(٢) أرسطو، ١- ٩- ١٣ (١٣٦٦ ب ٢٠- ٢٢)، ت. ع. ١٤ أ ٢٠- ٢١؛ ابن سينا، ٢- ٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٣. جدير بالذكر أننا لا نجد في النص اليوناني ولا في الترجمة العربية إشارة إلى عكس اللب.

(٣) في متن المخطوط: السفالة. وفي هامش المخطوط: كذي في النسخة ط السفاهة.

(٤) ذكر أرسطو، ١- ٩- ٥ (١٣٦٦ ب ٢) ت. ع. ١٤ أ ٩؛ وابن سينا، ٢- ٤؛ وابن رشد تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٢؛ ابن رشد، ٣٠، أن الحلم جزء من أجزاء الفضيلة ولكن أرسطو لم يعرفه وكذلك لم يعرفه ابن سينا في الشفاء أو ابن رشد في تلخيص الخطابة.

(٥) ذكر أرسطو، ١- ٩- ٥ (١٣٦٦ ب ٣) ت. ع. ١٤ أ ٩؛ وابن سينا، ٢- ٤؛ وابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٣؛ ابن رشد، ٣٠، أن الحكمة جزء من أجزاء الفضيلة، ولكنه لم يعرفها ولم يعرفها ابن سينا في الشفاء أو ابن رشد في تلخيص الخطابة.

وليس بما فقط يمدح الإنسان بل بفاعلاتها والموصلات إليها كالارتياض الفاضل، والعلامات الدالة عليها كأفعال الخيرات والأفعال الشجاعية والآثار الشجاعية من الانفعالات وأفعال العدل^(١).

وأما الانفعال بالعدل فليس مما يمدح به بل هو من المذمات^(٢).

وكذلك آثار سائر الفضائل والأفعال التي يكون جوزي عنها بعضائم^(٣).

والجزاء بالكرامة أفضل من الجزاء بالمال. وأن يكون فعل لا لأجل نفسه، أو فعل خيرات لنفسها أو لغيرها، ولم يكن له منها إلا الضرر. وأن يكون فعل لأجل الموتى^(٤). ثم التي فعلها بالناس وأبي أن يجازى عليها. وأن يفعل الجميل بالأهل ولا يبذر. وأيضا أن يكون نافعاً للأهل وغير الأهل. وأنه ليس اتفاقاً بل كسباً. ثم اللواتي يفتضح بها أهل الشر. ومن الممدوح

(١) قارن أرسطو، ١- ٩- ١٤، ١٥ (١٣٦٦ ب ٢٥- ٣٠)، ت. ع. ١٤ أ ٢٣- ١٤ ب ١؛ ابن سينا، ٢- ٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٣.

(٢) أرسطو، ١- ٩- ١٥ (١٣٦٦ ب ٣٢- ٣٣)، ت. ع. ١٤ ب ٢؛ ابن سينا، ٢- ٤: "وإن كانت باستحقاق عن سوء سيرة فهي مذمومة"؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٣، "وذلك أن فعل العدل بممدوح" وأما الانفعال عنه فليس بممدوح.

(٣) في الأصل، كتب أولاً: "بعضائم الأمور" ثم ضرب على كلمة "الأمور".

(٤) أخطأ المترجم في نقل أرسطو، ١- ٩- ١٨ (١٣٦٧ أ ١- ٢): كل ما يمكن أن يبقى بعد الموت أكثر مما يدوم مدى الحياة فقط. انظر: ت. ع. ١٤ ب ٧: "وكلما يستطاع أن يكون للأموات زيادة لا للأحياء". ولكن هذه الترجمة الحرفية هي التي علق عليها ابن سينا، ٢، ٤؛ وابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٤: "والأفعال التي تختص بإكرام الأموات ممدوحة".

الحياء عند ذكر أصداد الفضائل. وأيضا لا يستحي عند ذكرها، لنزاهة نفسه عنها؛ كما يحكى أن القاووس عرض لشفا^(١) الحكيمة^(٢) بذكر فاحشة، فقال:

إني أريد أن أقول شيئا وإن الحياء يمنعني فمما خجلها قوله ولا أغضبها ولا أجاهها إلى شتيمة وثررة^(٣).

ومن الممدوح الانتقام من الأعداء. وللشجاع أن يغلب ولا يغلب. والأشياء التي يخلد أثرها. والأشياء التي لا تتأني إلا لواحد. والتي لا يمكن منها إلا الأشراف، كإسبال الشعر للعلوية؛ وكان لقول من لقدمون^(٤)

(١) كذا في الأصل.

(٢) لم تشتهر سافو بالحكمة وإنما كانت شاعرة مجيدة.

(٣) يقول أرسطو، ١- ٩- ٢٠ (١٣٦٧ أ ٦- ١٤). ومن الأشياء الفاضلة أصداد ما نستحي منه لأننا نستحي من الشائعات قولاً وعملاً ورغبة، كما ردت سافو على القاووس حينما قال: إني أود أن أقول شيئا ولكن الحياء يمنعني، ردت سافو قائلة: لو كنت ترغب في حسن أو نبيل ولو لم يكن لسانك قد تحرك لينطق بما هو قبيح، لما سيطر الحياء على عينيك ولقلت ما هو عدل. وقد أخطأ المترجم في نقل أبيات سافو، ويظهر أنه نقل تعليقا على هذه الأبيات، إذ أننا نجد ما يأتي في الترجمة العربية ١٤ ب ١٠- ١٤: "ثم التي فيها الحزني والفضيحة للأصداد فقد يجزون من الفواحش إذا قالوا أو فعلوا وأزمعوا، كالذي فعلت سفاحين قال القاووس: إني أريد أن أقول شيئا ولكن الحياء يمنعني، فإنها ألفت حكيمة ودبعة لم ينطق لسانها بخنا ولا قبيح لأنها كانت تستحي من ذلك ولا خطر ببالها أن أحدا كان يجدها مثلا أو يجري عليها المعاني لكنها كانت (تعشق وهوى) الحسنه التي عنها كانت تجاهد ومن معها لا يهولن شيء". وقد سار ابن سينا، ٢- ٤؛ وابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٤- ١٦٥، وراء هذه الترجمة التي لا تمت إلى الأصل اليوناني.

(٤) في الأصل: المقدونية. ولكن أرسطو، ١- ٩- ٢٩ (١٣٦٧ أ ٢٩) يشير إلى تلك العادة المعروفة في لقدمون (اسبرطة)؛ ابن سينا، ٢- ٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٥.

بيونان. وأن يكون غير منخدع. وأيضا أن يكون ممن ينخدع ويغلط في صغار الأمور لكبر همته.

ومن العلامات أيضا أجزاء صلاح الحال. فإن الكرام يولدون الكرام^(١). ومن أوتي سعة فلم يؤت إلا الاستحقاق. وإن الجد ليس يساعده إلا الاستهال.

وربما أريد مدحة الرديء السير فيحال^(٢) في ذلك بأن تؤخذ الأحوال المستلذة أو المستحبة التي تتبع بما رداءتهم، كما يقال للمكار حسن المشورة، والفاسق لذيد العشرة، والغبي حلیم، والجبان وادع، وعديم التمييز والحس عفيف، وللمتهور شجاع، وللظلم من السلاطين حسن السياسة والتأديب^(٣).

ومما ينبغي أن يستعمله المادح الأشياء التي تعظم وتفخم: إنه وحده فعل؛ أو هو أول من فعل؛ أو ما أعجل ما فعل؛ أو ما أكثر ما فعل؛

(١) أرسطو، ١-٩-٣٣ (١٣٦٧ ب ٣٠) ت. ع. ١٥ أ ٢٢-٢٣: "والحق أن من الخير يولد من له الخيار"؛ ابن سينا، ٢-٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٨: "أن الخيار يولد في الخيار".

(٢) حال الرجل يحول حولاً إذا احتال (الزمخشري، أساس البلاغة، مادة ح ول، ج ١ ص ٢٠٨).

(٣) أرسطو، ١-٩-٢٨ (١٣٦٧ أ ٣٢-١٣٦٧ ب ٣)، ت. ع. ١٥ أ ١-٥؛ ابن سينا، ٢-٤؛ ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٦.

وفعل في وقت يعسر فعله؛ وصار قدوة؛ وصار متعظا به ومتقوما بسببه؛
وإن كفلان في فعله^(١).

فهذه هي الأقاويل التي يتوصل بها إلى الخطابة في باب المدحة،
وبأضدادها إلى الخطابة في باب المذمة.

في الأنواع المعدة نحو المشاجرة

المشاجرة في الشكاية والاعتذار. والشكاية عن جور، والاعتذار
بالعدل أو باللجور.

ونقل أولا في الشكاية، فإن الاعتذار يتبعها. ولنقل أولا في الجور:
وهو إضرار بالمشيئة وتعدي السنة طوعا، أي لأمر يهواه الجائر ويقصده لا
بقنية من خارج^(٢).

والسنة، منها عامة غير مكتوبة يراها الجمهور، ومنها خاصة مكتوبة
بحسب ملة ملة وأمة أمة، وربما تخالفتا^(٣)، فإن كثيراً مما تبيحه^(٤) السنة

(١) أرسطو، ١- ٩- ٣٨ (١٣٦٨ أ ١٠ وما بعده)، ت. ع. ١٥ ب ١٠ وما بعده؛ ابن سينا، ٢- ٤؛
ابن رشد، تلخيص (نقلا عن شيخو)، ١٦٩.

(٢) أرسطو، ١- ١٠- ٣ (١٣٦٨ ٦- ٧)، ت. ع. ١٦ أ ١١: "فليكن الجور إضرارا بالمشيئة
وبالتعدي للسنة"؛ ابن سينا، ٢- ٥.

(٣) أرسطو، ١- ١٠- ٣ (١٣٦٨ ب ٧- ٩)، ت. ع. ١٦ أ ١١- ١٣؛ أرسطو، ١- ١٣- ٢
(١٣٧٣ ب ٤- ٦)، ت. ع. ٢٠ ب ١٧- ١٩؛ ابن سينا، ٢- ٥.

(٤) في الأصل: "تنتجه" في كل مرة استعملت هذه الكلمة.

المكتوبة لا تبيحه السنة الغير المكتوبة، مثل الزوج يتزوج ثلاثاً على امرأة موافقة له محسنة إليه، فإنه تبيحه السنة المكتوبة التي للعرب والتي للبرانيين، ولا تبيحه السنة الغير المكتوبة، إذا كان ذلك يؤذيها.

فلنقل الآن لأي الأحوال في الناس يكون حتى يحذر وليكون ذلك عوناً في الشكاية.

والجور قد يكون لشرارة، وقد يكون لضعف رأي^(١). أما الذي^(٢) عن شرارة فإن يكون بقصد من الإنسان وروية واختيار لغرض من الأغراض يؤمه^(٣). والذي يكون عن ضعف رأي: فكجور السكارى في سكرهم وأصحاب العادات والأخلاق الرديئة، إذا جاروا أو أساءوا بغير قصد واختيار، كالذي يظهر من النذل عند المال، ومن الشره عند لذات البدن، ومن الفشل^(٤) عند أسباب الكسل، وعن الجبان عند الشدائد^(٥) فكثيراً ما يخذلون إخوانهم ويفارقونهم ويسلمونهم إلى الشدائد، وعن الماتق لا يجد الميزة ما بين الخير والشر، وعن الوقاح فلقلة الرغبة في الحمد.

(١) أرسطو، ١-١٠-٤ (١٣٦٨ ب ١٢-٢٣)، ت. ع. ١٦ أ ١٦ وما بعده. شرارة، ضعف رأي.

قارن: ابن سينا، ٢-٥.

(٢) في الأصل: التي.

(٣) في الأصل: يأمه.

(٤) الفشل: الرجل الضعيف الجبان، والجمع أفشال، وقد فشل من باب طرب أي جبن (مختار الصحاح،

مادة: ف ش ل).

(٥) ينقل ابن سينا هنا عن الترجمة العربية التي وصلت إلينا نقلاً حرفياً: "كالذي يظهر من النذل ... عند

الشدائد".

وتتخصر مبادئ الجور في الجائرين في هذه العدة: وهو أن جميع ما يصدر عن الإنسان إما أن يكون بالبخت والاتفاق، وإما أن يكون بالطبع، وإما أن يكون بالاستكراه، وإما أن يكون عن خلق أو عادة، وإما أن يكون عن غضب، وإما أن يكون عن شهوة، وإما أن يكون عن روية واختيار منطقي^(١).

وما كان بالاتفاق أو بالطبع فهو غير ملوم فيه، وما كان باستكراه لا يحتمل مثله فهو أيضاً غير ملوم فيه، وفي سائرهما هو جائر. وفي بعضها جوره على سبيل الشرارة وهو الذي يكون مبدأ فعله فيه الروية، وفي باقيها على سبيل ضعف الرأي.

فهذه هي الأشياء التي إذا كانت في الإنسان كانت مباد للجور عنه.

وللجور غايات لأجلها يجار؛ وينبغي أن يتحققها الخطيب. والغايات ثلث: خير ونافع ولذيد.

والنافع يكاد أن يكون ما عددناه من أجزاء صلاح الحال محيطاً به^(٢). وأما اللذيد فينبغي أن نحيط بأجزائه، أعني أنواعه أيضاً، فنقول:

(١) أرسطو، ١-١٠-٨ (١٣٦٩ ٥-٧)، ت. ع. ١٦ ب ١٢-١٤؛ ابن سينا، ٢-٥.

(٢) انظر ص ٤٤ وما بعدها.

إن اللذة حركة للنفس وهيئاً يكون بغتة بالحس للأمر الطبيعي الملائم^(١). فكل ما يفعل^(٢) هذه الحركة والتهيؤ فهو لذيد، وما فعل ضدها فهو مؤلم مؤذ.

والأمور الملائمة منها ما يلائم بالطبيعة، ومنها ما يلائم بالعادة. ويلائم بالطبيعة والعادة: الكسل والتواني والمعصية والدعة والنوم^(٣)، والمشتهيّات التخيلية والحسية والفكرية كالقنية.

وليس كل اللذيزات عن الحس بل في التخيل لذات أيضاً^(٤). وإن كانت بالحري أن تنسب إلى الحس، فإن الذاكرين للذات يلتذون بها، والذاكرين لكدود توصلوا بها إلى اللذة وحيل تخلصوا بها من المكاره يلتذون، والآملين لشيء من اللذات يكون لهم يلتذون أيضاً. ولهذا صار الغضب لذيداً^(٥)، لأن فيه رجاء غلبة وانتقام، ولا يكون على دنيّ جداً ولا

(١) عرف أرسطو، ١-١١-١ (١٣٦٩ ب ٣٣-٣٥)، اللذة بأنها حركة للنفس من نوع ما ورجوع كلي شعوري إلى الحالة الطبيعية. أما ابن سينا، ٢-٦، فقد عرفها بأنها "حركة للنفس نحو هيئة تكون عن أثر يؤديه الحس بغتة".

(٢) في الأصل: تفعل.

(٣) أرسطو، ١-١١-٤ (١٣٧٠ أ ١٤-١٦)، ت. ع. ١٧ ب ٦-٧: "فإن الكسل وقلة الكد والتواني والمعصية والتودع والنوم في اللذيزات". أخطأ المترجم هنا فإن كلمة لا تعني المعصية وإنما تقابل اللهو واللعب. أما التودع فظاهر أنه قصد به هنا الترك والراحة (من ودع بمعنى ترك). قارن ابن سينا، ٦-٢.

(٤) أرسطو، ١-١١-٦ (١٣٧٠ أ ٢٧ وما بعده)، ت. ع. ١٧ ب ١٣ وما بعده؛ ابن سينا، ٢-٦.

(٥) أرسطو، ١-١١-٩ (١٣٧٠ ب ١٥-١٥)؛ ابن سينا ٢-٦. قارن أيضاً: هومروس، الإلياذة، ١٠٩-١٨.

على كبير مخوف^(١). وربما تمازج الحزن واللذة كما يكون ذلك في المآثم، فإنهم بما فقدوا من الرفيق والقريب حزينون، وبما يتذكرون من أحواله وعشرته يلتذون^(٢). ومن اللذيزات الأخذ بالثأر^(٣)، وإخفاق العدو في الطلبات^(٤).

والغلبة لذيدة لا لحبي الغلبة فقط بل لكل^(٥). والغلبة بالعدل لذيدة، والتي بالمشاغبة لذيدة عند معتاديه^(٦).

والكرامة والجلالة لذيدة^(٧)، لاسيما ما كان منها مشهوراً، وما كان عند الحضور فهو أحرى مما كان/ عند الغيب، وما كان عند المدنيين مما

(١) أرسطو، ١-١١-٩ (١٣٧٠ ب ١٣-١٥)، ت. ع. ١٨ أ؛ ابن سينا، ٢-٦.

(٢) أرسطو، ١-١١-١٢ (١٣٧٠ ب ٢٥ وما بعده)، ت. ع. ١٨ أ وما بعده.

(٣) أرسطو، ١-١١-١٣ (١٣٧٠ ب ٣٠)، ت. ع. ١٧ أ و ١٠: "ثم الأخذ بالثأر لذيدة"؛ ابن سينا، ٦، ٢.

(٤) ت. ع. ١٨ أ و ١٠-١١: "وقد يستلذ أيضاً ألا ينجح العدو". أخطأ المترجم في نقل أرسطو، ١-١١-١٣ (١٣٧٠ ب ٣٠-٣١):

ما كان الإخفاق في طلبه مؤلم، فالحصول عليه لذيد.

(٥) أرسطو، ١-١١-١٤ (١٣٧٠ ب ٣٢ وما بعده)، ت. ع. ١٨ أ و ١٢: "ثم الغلبة لذيدة ليس لحبي الغلبة فقط لكن لكل أيضاً"؛ ابن سينا، ٢-٦.

(٦) ت. ع. ١٨ أ و ١٧-١٨: "والغلبة بالعدل لذيدة والغلبة التي تكون بالمشادية أيضاً لذيدة عند الذين اعتادوها ونالوا بها همتهم". أخطأ المترجم في نقل أرسطو، ١-١١-١٥ (١٣٧١ أ ٦-٨). وعلى ذلك فالمنافشات في دور القضاء والمناظرات الجدلية لذيدة لمن اعتادوها وكانت لهم القدرة عليها.

(٧) أرسطو، ١-١١-١٦ (١٣٧١ أ ٨ وما بعده)، ت. ع. ١٨ أ و ١٨-١٩: "فإن للأمور اللذيدة كرامة وجمالة"؛ ابن سينا، ٢-٦. تعبير ابن سينا أقرب إلى الأصل اليوناني من الترجمة العربية.

عند الأبعاد، وما كان عند الحاضرين مما عند الآتين، وعند العقلاء من الجهال، وعند الأكثر مما عند الأقل^(١).

والأحباء من اللذيزات؛ وأن يُحب المرء لذيد؛ وحبه أيضاً لحبيبه لذيد عنده^(٢). وأن يكون المرء متعجبا منه فإنه لذيد^(٣). وأن يكون متملقا فهو لذيد^(٤). وتكرار فعل واحد فهو لذيد، والمعناد لذيد^(٥)، وأيضاً ما خرج عن العادة من التغيرات لذيد، ولذلك حوادث الدهر من اللذيزات^(٦). والتعلم وشهوته لذيدان^(٧). وجميل الفعال وحسن العمل من اللذيزات. والكفاية وسد الحاجة أيضاً لذيدان؛ وتقويم الناس ورعايتهم لذيدة^(٨).

-
- (١) أرسطو، ١-١١-١٦ (١٣٧١ أ ١٠ وما بعده)، ت. ع. ١٨ أ ٢٠ وما بعده؛ ابن سينا، ٢-٦.
- (٢) أرسطو، ١-١١-١٧ (١٣٧١ أ ١٧-٢١)، ت. ع. ١٨ أ ٢٥-١٨ ب ٢؛ ابن سينا، ٢-٦.
- (٣) أرسطو، ١-١١-١٨ (١٣٧١ أ ٢١-٢٢)، ت. ع. ١٨ ب ٢-١٣؛ ابن سينا، ٢-٦.
- (٤) أرسطو، ١-١١-١٨ (١٣٧١ أ ٢٢-٢٤)، ت. ع. ١٨ ب ٣-٤؛ ابن سينا، ٢-٦.
- (٥) أرسطو، ١-١١-١٩ (١٣٧١ أ ٢٤-٢٥)، ت. ع. ١٨ ب ٤؛ ابن سينا، ٢-٦.
- (٦) أرسطو، ١-١١-٢٠ (١٣٧١ أ ٢٥-٣١)، ت. ع. ١٨ ب ٦-٩ أخطأ ابن سينا في قوله: "ولذلك حوادث الدهر من اللذيزات". ومن السهل أن نجد له عذرا في هذا الخطأ، لأن الترجمة العربية القديمة لهذا الموضوع غامضة مبهمه، فهي تقول: "ولذلك ما توجد آلائي تحدث في الزمان أولا فأول لذيزات مستطرفات من الناس والأشياء فإن التغير من الحاضر القريب. ثم الذي يكون في الزمان أيضا قليل". وقد أغفل ابن سينا التعليق على هذا الموضوع في كتاب الشفاء. أما أرسطو فيقول إن ما لا يحدث إلا لما يبعث بهجة. فالإنسان الذي لا تراه إلا غباً تجلب لك مقابلته سروراً وانسراحا، والشيء الذي لا تراه إلا نادراً تدخل رؤياه على قلبك بجمحة وحبوراً.
- (٧) أرسطو، ١-١١-٢١ (١٣٧١ أ ٣١-٣٤)، ت. ع. ١٨ ب ٩-١١؛ ابن سينا، ٢-٦.
- (٨) أرسطو، ١-١١-٢٢ (١٣٧١ أ ٣٤-١٣٧١ ب ٤)، ت. ع. ١٨ ب ١١-١٣؛ ابن سينا، ٢-٦.

والتشبيه والحكاية لذيدان^(١). وأشباه المحبوبات لذيد، والمجانس لذيد^(٢)، وما يفعله الإنسان ألد عنده مما يفعله غيره إذا تجانسا^(٣). والسلطان لذيد؛ والحكمة لذيدة^(٤). والفكاهات المستطرفة لذيدة فعلا وقولا^(٥). فإذا عرفت اللذيدات فقد عرفت المؤذيات. وإذ بينا ما الجور، وعن أي حال يصدر عن الإنسان، ولأي غاية؛ فينبغي أن نبين عن أي حال يسهل له أن يجور^(٦):

من ذلك أن يكون ذلك فيما يمكن أن يجهل أو ينسى^(٧)، أو تمسهم منه مضرة أقل من تلك المنفعة^(٨)، أو تكون الغرامة في المال دون البدن، ولبعضهم في البدن دون المال^(٩)، ولاسيما إذا كانوا كثيري الإخوان ذوي

(١) أرسطو، ١-١١-٢٣ (١٣٧١ ب ٤ وما بعده)، ت. ع. ١٨ ب ١٣ وما بعده: "... أعني التشبيه والحكاية، وذلك مثل التصوير والنقش...". ابن سينا، ٢-٦.

(٢) أرسطو، ١-١١-٢٥ (١٣٧١ ب ١١-١٧)، ت. ع. ١٨ ب ١٨ وما بعده؛ ابن سينا، ٢-٦.

(٣) أرسطو، ١-١١-٢٦ (١٣٧٢ ب ٢٨-٢٥)، ت. ع. ١٨ ب ٢٣-١٩ أ ٢؛ ابن سينا، ٢-٦.

(٤) أرسطو، ١-١١-٢٧ (١٣٧١ ب ٢٦-٣٠)، ت. ع. ١٩ أ ٣-٤؛ ابن سينا، ٢-٦.

(٥) أرسطو، ١-١١-٢٩ (١٣٧١ ب ٣٤-١٣٧٢ أ ٢)، ت. ع. ١٩ أ ٧-٨؛ ابن سينا، ٢-٦.

(٦) أنظر أرسطو، ١-١٢؛ ت. ع. ١٩ أ ٩ وما بعده؛ ابن سينا، ٢-٧.

(٧) أرسطو، ١-١٢-١ (١٣٧٢ أ ٧)، ت. ع. ١٩ أ ١٢: "يجهل أو ينسى".

(٨) أرسطو، ١-١٢-١ (١٣٧٢ أ ٨-٩)، ت. ع. ١٩ أ ١٢-١٤: "... بعد أن تكون المضرة فيه أقل من المنفعة".

(٩) انظر ص ٧٠ هامش ١ من هذا الكتيب. وقارن: أرسطو، ١-١٢-١٠؛ ابن سينا ٢-٧: "وكذلك الذين لا يرتقبون فيما يجنونه آفة عن خسران في مال أو اضطراب إلى جلاء. ومن الناس من هو بالضد من هؤلاء فيهبون عليهم ارتكاب الجور الذي يعقبه فضيحة أو عقوبة إذا أمن الخسران في المال".

عدد وُعدد، وإذا كان إخوانهم يشركوهم في النفع، وكذلك إخوان إخوانه وخدمهم^(١). ومما يسهل ذلك أن يكونوا أصدقاء للمجور عليهم، فيتأتى الإنكار وتضعف/ التهمة ويتهياً الاعتذار والإرضاء قبل التشاجر. والأصدقاء لا يتحفظون من الأصدقاء، فيسهل لذلك الجور. أو يكونوا أصدقاء للحكام، فيما طل الحكام في القضاء عليهم أو يحتال في درء العقوبة عنهم أو تيسرها عليهم^(٢). والمستضعفون أيضاً يسهل عليهم الجور، لأنهم لا يتحفظ عنهم، ولأنهم يترجون المرحمة^(٣). والجور علانية سهل جداً لعدم التحفظ^(٤). ومن ذلك ما يسهل إخفاؤه إما في المواضع وإما في الحالات^(٥). ومن ذلك أن تكون المنافع ظاهرة أو عظيمة أو قريبة، أو المضار قليلة أو مجهولة أو بعيدة بطينة^(٦). والذين يؤديهم الظلم إلى

(١) أرسطو، ١-١٢-٢، ٣ (١٣٧٢ أ ١١١-١٧) ت. ع. ١٩ أ ١٤-٢٠؛ ابن سينا، ٢-٧.

(أ) أرسطو، ١-١٢-٤ (١٣٧٢ أ ١٧٠-٢١)، ت. ع. ١٩ أ ٢٠-٢٢: "ثم إن كانوا أصدقاء للذين يجار عليهم أو للحكام لأن الأصدقاء لا يتحفظ منهم أن يجوروا؛ وقد يتقدمون فيرضوهم قبل أن يكون التشاجر. والحكام يقضون لمن أحبوه بالميل والهوى، فإما أن يعفوه من الغرم البتة، وإما أن يغرموه اليسير".

(ب) أرسطو، ١-١٢-٥ (١٣٧٢ أ ٢١٠-٢٣)، ت. ع. ١٩ أ ٢٣-٢٤: "والأضداد أيضاً يغفلون أو ينسون عند شكايهم كمثل المريض أو الضعيف عند الضرب، أو الفقير أو القبيح عند الزنا؛ ابن سينا، ٢-٧: "وكذلك إذا كان المجور عليه مريضاً أو ضعيفاً... وهو أيضاً قد يقدم على الجور فإن مثله لا يظن به الجور".

(ج) أرسطو، ١-١٢-٥ (١٣٧٢ أ ٢٣-٢٥)، ت. ع. ١٩ أ ٢٤-٢٤ ب ١٩: "والآئي هن علانية ظاهرات جداً جداً، لأن هذه أيضاً مما لا يتحفظ منه...".

(د) أرسطو، ١-١٢-٨ (١٣٧٢ أ ٣٢-٣٣)، ت. ع. ١٩ ب ٣-٤؛ ابن سينا، ٢-٧. يقصد أرسطو أولئك الذين لديهم من الوسائل والأماكن ما يسهل عليهم إخفاء جرائمهم وأولئك الذين لهم ذهن وفكر وحيلة واسعة تساعدهم على ارتكاب هذه الجرائم أو إخفائها.

(هـ) أرسطو، ١-١٢-٩ (١٣٧٢ أ ٣٦-٣٧ ب ١)، ت. ع. ١٩ ب ٧-٨.

المدح والذكر^(١) - كالمعتدي في أخذ النار للعدل - يتبادرون إلى الجور^(٢).
ومن ضعفاء الرأي من يجور ويتبادر إليه لأن منالتهم يسيرة يتوقعون الصبح
عنها^(٣). ومنهم من يحمله اللجاج عليه لأنه أخفق مراراً كثيرة^(٤). ومنهم من
تحمله المنفعة واللذة الحاضرة عليه، وإن يعقبا خسران عظيم. وأهل
الأصالة على خلاف هذه العادة^(٥).

فهذه هي الأحوال التي تسهل الجور وتحرك عليه.

وأما الأحوال التي تكون في الإنسان فيجار عليه لها فهي هذه: أن
يكون المرء جهولاً للجور عليه، أن يجهله الجمهور عليه^(٦)، أو قليل
الإخوان والحلة، أو ضعيفهم، أو يكونوا متآنين أو حذرين، أو أصدقاء، أو
أقرباء، أو كسالى قعوداً عن القصاص والتظلم، أو حين غير مشاغبين، أو
هائبين للقاضي^(٧)، أو معروفين بالكذب في التظلم^(٨). والذين للجائرين

(١) نقل ابن سينا جملة "والذين يؤذيهم الظلم إلى المدح والذكر" من الترجمة العربية (١٩ ب ٩ - ١٠) نقلاً
حرفياً.

(٢) أرسطو، ١ - ١٢ - ١٠ (١٣٧٢ ب ٣ - ٥)، ت. ع. ١٩ ب ٩ - ١١.

(٣) أنظر أرسطو، ١ - ١٢ - ١٤، ١٥ (١٣٧٢ ب ١٨ - ١٩)، ت. ع. ١٩ ب ١٦ - ١٧.

(٤) أرسطو، ١ - ١٢ - ١١ (١٣٧٢ ب ٩ - ١٠)، ت. ع. ١٩ ب ١٤ - ١٥؛ ابن سينا، ٢ - ٧.

(٥) أرسطو، ١ - ١٢ - ١٢، ١٣ (١٣٧٢ ب ١١ - ١٦).

(٦) أرسطو، ١ - ١٢ - ١٩ (١٣٧٢ ب ٢٨ - ٢٩)، ت. ع. ٢٠ أ ٤ - ٥: "فهؤلاء قد يمكن أن
يجهلهم الكل".

(٧) في الأصل: للعاصي.

(٨) قارن: أرسطو، ١ - ١٢ - ١٩ وما بعده؛ ت. ع. ٢٠ أ ٥ وما بعده؛ ابن سينا، ٢ - ٧.

عندهم ترة قديمة^(١). والغرباء في الجنس/ والشيم فإنه يستلذ الجوار عليهم، ويجار عليهم بلا منفعة^(٢). والجائرون الأشرار^(٣) المسيؤون بعمد أو بغير عمد^(٤)، ومساعدوهم، والفرحون بصنيعهم^(٥)، وأصدقاؤهم^(٦) والذين هم على شرف جور، أو عقوبة من آخرين علانية، أو هلاك^(٧). ومما يبادر إلى الجور فيه: الأشياء اليسيرة والحقيرة والتي تتغير سريعاً كالأطعمة، والتي

(١) أرسطو، ١-١٢-٢٣ (١٣٧٢ ب ٣٧-١٣٧٣ أ ٤)، ت. ع. ٢٠ أ ١٢-١٤: "والذين لهم عندهم ترة أو سوء بلاء من قبل أجدادهم..."; ابن سينا، ٢-٧: "والواتر بن قوماً بأنفسهم أو ذوبهم".

(٢) أرسطو، ١-١٢-٢٥ (١٣٧٣ أ ٧-٩)، ت. ع. ٢٠ أ ١٧-١٨: "في آلائي ليست فيها منفعة أيضاً قد يرصدون إما بمضرة أو بانتقام. فإن الغرباء والفعلة قد يسلسون باليسير، والذين هم بهذه الحال قد يصيبهم الكرب والقلق سريعاً"; ابن سينا ٢-٧: "ومن الناس من يجار عليهم لا لمنفعة بل للذة فقط مثل الغرباء، أخطأ المترجم وسار وراءه ابن سينا، لأن أرسطو يقول إن الغرباء والزراعيين والصناع لا يرون فائدة في إضاعة الوقت سدى في انتظار حكم يصدر أو غرامة تدفع ولذلك إن وقع عليهم ضرر تصالحوا بسرعة ورضوا بالقليل. وقد أخطأ المترجم أيضاً في قوله: "والذي هم بهذه الحالة...". ومن الطريف أن ابن سينا حرف كلمة "الفعلة" فجعلها "الغفلة" لكي يلائم بين المعنيين.

(٣) أرسطو، ١-١٢-٢٦ (١٣٧٣ أ ١٠-١٣)، ت. ع. ٢٠ أ ١٩-٢١؛ ابن سينا، ٢-٧:

(٤) أرسطو، ١-١٢-٢٧ (١٣٧٣ أ ١٣-١٦)، ت. ع. ٢٠ أ ٢١-٢٢: "والذين فعلوا سوءاً بعمد أو بغير عمد..."; ابن سينا، ٢-٧. أخطأ المترجم وتبعه ابن سينا، فأرسطو يشير إلى الذين أضروا بنا أو أردوا الإضرار بنا فيما مضى، وإلى الذين يودون أن يضرونا الآن أو هم على أهبة أن يضرونا في المستقبل.

(٥) أرسطو، ١-١٢-٢٨ (١٣٧٣ أ ١٦-١٨)، ت. ع. ٢٠ أ ٢٢-٢٤: "ثم الذين يفرحون بهم أو الأصدقاء أو المتعجبون منهم..."; ابن سينا، ٢-٧. أخطأ المترجم وسار وراءه ابن سينا، فأرسطو يشير إلى أولئك الذين إن وقع عليهم ضرر أو أصابهم أذى، سر لذلك أصدقاؤنا وأحبائنا...

(٦) في الأصل: أصدقاؤهم.

(٧) أرسطو، ١-١٢-٣٠ (١٣٧٣ أ ٢١-٢٤)؛ ابن سينا، ٢-٧.

ينأتى تغييرها كالثياب، والتي تمرج بغيرها ولا تعرف^(١)، والتي عند الجائر، وما يشبهها، فإن أصحاب هذه الأشياء يسهل الجور عليهم^(٢). والذين إذا جبر عليهم أسكتهم الافتضاح عن التظلم: كالفضيحة في النساء^(٣).

وأنواع الجور في ثلث: في الملك، وفي الكرامة، وفي السلامة^(٤).

ويكون ذلك بتعدي السنة. والسنة مكتوبة وغير مكتوبة وخاصة تتناول واحداً، وعامة تتناول أمة أو مدينة^(٥). والتعدي لا يتجاوز ذلك. والمعتذر المتصل: إما إن لا يقر أصلاً، أو يقر مجرداً عن شريطة الجور، أو مغيراً لها، فيقول مثلاً: قبضت ولم أسرق؛ كلمت العدو لا لأسلم المدينة بل لأخذه؛ عاشرت وما فجرت^(٦). وربما أقر وألتمس العفو والتفضل.

(١) في الأصل: يعرف.

(٢) أرسطو، ١-١٢-٣٣، ٣٤، ٣٥ (١٣٧٣ أ ٢٨-٣٣)؛ ابن سينا ٣-٧.

(٣) أرسطو، ١-١٢-٣٥ (١٣٧٣ أ ٢٨-٣٣)؛ ابن سينا، ٢-٧.

(٤) ابن سينا، ٢-٨: "وكل ذلك إما في الملك وإما في الكرامة وإما في السلامة".

(٥) القانون إما مكتوب أو غير مكتوب. والقانون أيضاً إما خاص وإما عام. وقد عرف أرسطو القانون الخاص بأنه ذلك القانون الذي يضعه أناس لأنفسهم على هدى عاداتهم وأخلاقهم ونظم الحكم عندهم؛ أما القانون العام في رأيه فهو القانون الطبيعي، ويمكن كذلك تقسيم القانون إلى عام وخاص إذا نظرنا إلى الدعاوى فالدعوى إما خاصة، لصاحبها وحده الحق في رفعها إلى ساحة القضاء، وإما عامة لكل مواطن أن يرفعها إلى القضاء. انظر: أرسطو، ١-١٠-٣، ١-١٣-١، ٢، ٣؛ ابن سينا، ١-٣-٢-٨.

(٦) قارن أرسطو: ١-١٣-٩ (١٣٧٣ ب ٣٨-١٣٧٤ أ ٦)؛ ابن سينا، ٢-٨.

والأنواع التي يستعملها المنتصل في ذلك هي هذه^(١): أن يقول لا
تؤاخذني بما في السنة المكتوبة، بل عاملني بسيرة صاحبها؛ ولا تأخذ بظاهر
لفظه، ولكن هلم إلى مراده؛ ولا تنظر إلى فعلي، بل إلى نيتي؛ ولا تنظر إلى
واحد مما فعلته، بل إن الكثير مما كان مني؛/ ولا تنظر إلى بعين الحال بل
بعين الخالي والآنف؛ واذكر الجميل، ينسك^(٢) الخطأ؛ ولا تولع بذكر ما
أسديت إلى من الجميل، بل ما عوضت عنه؛ تأن في الجزاء، فكثير من
المكروه يعقب المحاب؛ وأنظر إلى القول دون الفعل؛ اصفح عن الفعل
المسيء بالقول الجميل؛ وكن محباً للتوادع، ولا تنازع إلى الخصومة، على ما
يتمثل فيقال: ليكن حضورك الولايم^(٣) أود إليك من حضور الخصومات.

والشاكى يحتاج إلى أشياء يعظم بها الظلم^(٤). فمن الظلم العظيم ما
يتولاه الغنى عنه الغير المحتاج إلى شيء، كذي السلطان^(٥). ولهذا تُعد^(٦)
أشياء يسيرة من باب الظلم العظيم: كمن باع يوسف بثمن بخس، ودل

(١) قارن أرسطو: ١-١٣-١٧، ١٨، ١٩ (١٣٧٤ ب ١٠ وما بعده)؛ ابن سينا، ٢-٨.

(٢) في الأصل، ينسبك.

(٣) أرسطو، ١-١٣-١٩ (١٣٧٤ ب ١٩-٢٠)؛ ابن سينا، ٢-٨: "وليكن حضور الولايم آثر
عندك من حضور المخاصم". لكلمة معنيان، فهي تعني وليمة أو تحكيما. وقد استعمل أرسطو الكلمة
هنا في المعنى الثاني، كما هو واضح من السياق، إذ بين أرسطو بعد ذلك الفرق بين نظرة الحكم إلى
القضية ونظرة القاضي إلى الدعوى. فالحكم ينظر إلى العدالة، والقاضي عبد القانون.

(٤) أنظر: أرسطو، ١-١٤؛ ابن سينا، ٢-٨.

(٥) أرسطو، ١-١٤-١ (١٣٧٤ ب ٢٤-٢٥)، ت. ع. ٢٢ أ ١: "فأما الظلم العظيم فهو الذين
يكون من الإنسان العظيم"؛ ابن سينا، ٢-٨. أخطأ المترجم وتبعه ابن سينا، إذ لا يشير أرسطو هنا
إلى مركز الظالم ولكن إلى عظم الظلم وبشاعته.

(٦) في الأصل: يعد.

على عيسى بثلاثين ديناراً^(١). وأن يكون سلب وعذب^(٢). وأن يكون المحسن عذب وعوقب: كقتل الناسك لابن عرس^(٣). ثم أن يكون الجائر وحده جار، وأول من جار، أو كرر الجور^(٤). وقطع القرابة ظلم عظيم^(٥)، وخفر اليهود، ونقض الأيمان، والغدر بالأمانات، والزنا بأزواج الغير من الظلم العظيم^(٦). وأصداد هذه هي إما أن لا^(٧) تكون ظلماً أو تكون ظلماً يسيراً، وبها يتنصل المتنصل.

وليكن هذا كافياً من معاني كتاب الخطابة^(٨).

(١) الأب قنواقي، مؤلفات ابن سينا، اللهجة في المنطق، ص ١١٢ رقم ٤٢: "وفي التصغير يقول كأني بعث يوسف بثمن بخس أو دلت على المسيح بثلاثين درهماً؛ إنجيل متى، ٢٧، ٣٠: ثلاثين قطعة من الفضة.

(٢) ابن سينا، ٢-٨: "ومن الظلم العظيم أن يجمع إلى غضب النعمة الإتهام في العقوبة".

(٣) أرسطو، ١-١٤-٦ (١٣٧٥ أ ١٤-١٥)، ت. ع. ٢٢ أ ١٩-٢٠: "ثم في هذا النحو بزيادة أعني أن يكون قد ناله منه إحسان فإنه حينئذ أكبر ظلماً إذا أساء إليه ولم يجسن"؛ ابن سينا، ٢-٨: "ومن الظلم العظيم ما يقع على المحسن مثل عمل الناسك باين عرس".

(٤) أرسطو، ١-١٤-٤ (١٣٧٥ أ ٢-٦)، ت. ع. ٢٢ أ ١١-١٣؛ ابن سينا، ٢-٨.

(٥) أرسطو، ١-١٤-٥ (١٣٧٥ أ ٧-٨)، ت. ع. ٢٢ أ ١٤-١٥: "كالذي يكون مخوفاً من قرابته أو خاصته ليس محباً لهم متعطفاً عليهم"؛ ابن سينا، ٢-٨: "وقطع القرابة وإغفال حقها وإخافتهم ظلم عظيم". أخطأ المترجم وتبعه ابن سينا، لأن أرسطو لم يذكر الأقارب ولا صلة الأرحام وإنما يقول إن الظلم يكون عظيماً أن ملأ قلب السامع رعباً من أن يحل به نفس المصير، وطرد الشعور بالشفقة على من نزل بهم هذا البلاء.

(٦) أرسطو، ١-١٤-٥ (١٣٧٥ أ ٨-١٠)، ت. ع. ٢٢ أ ١٥-١٧؛ ابن سينا، ٢-٨.

(٧) لا: غير موجودة في الأصل.

(٨) لم يبق من السفر الأول من كتاب ربطويقا الذي وضعه أرسطوطاليس إلا الفصل الخامس عشر الذي يبحث في الأدلة التي ليست عن صناعة.

مراجع الكتاب

أرسطو- الخطابة : نص

- Aristotelis Ars Rhetorica, iterum edidit Adolphus Roemer, Lipsiae, 1923.
- The Rhetoric of Aristotle, with a commentary by Eward Meredith Cope, revised by Edwin Sandys, vol. 1, Cambridge, 1877.

أرسطو- الخطابة : نص وترجمة

- Aristote. Rhétorique, I, tr: par M. Dufour (Collection des univ. De France), vol. I, Paris, 1932.
- Aristotle with an English translation: The "Art" of Rhetoric, by John Henry Frease, (L. C. L.), London, 1939.

أرسطو- الخطابة : ترجمة

- ترجمة الاورغانون، مخطوط بالمكتبة الأهلية بباريس رقم ٢٣٤٦ مخطوطات شرقية.

- Rhetorica, tr. By W. Rhys Roberts, vol. XI (The Works of Aristotle, translated under the editorship of W. D. Ross), Oxford, 1924.
- Rhétorique d'Aristote, trad. En français... par J. Barthelemy Saint-Hilaire, 2 vol. Paris 1870.

أرسطو

- السياسة لأرسطوطاليس، ترجمة من الإغريقية إلى الفرنسية بارتلمي سانتهلير، نقله إلى العربية أحمد لطفي السيد، القاهرة، مطبعة دار الكتب، ١٩٤٧.
- علم الأخلاق إلى نيقوماخوس، تأليف أرسطوطاليس، ترجمة من اليونانية إلى الفرنسية بارتلمي سانتهلير ونقله إلى العربية أحمد لطفي السيد، جزءان، مطبعة دار الكتب، ١٩٢٤.
- منطق أرسطو، الجزء الأول: كتاب المنقولات وكتاب العبارة وكتاب التحليلات الأولى، حققه الدكتور عبد الرحمن بدوي، القاهرة، مطبعة دار الكتب، ١٩٤٨.
- **Topica, tr. By W. A. Pickard Cambridge; Analytica Priora, tr. By A. J. Jenkinson: Analytica Posteriora, tr. By G. R. Mare (The Works of Aristotle, translated under the editorship of W. D. Ross, vol. I). Oxford, 1928.**

أرسطو: حياته وفلسفته.

- **Aristotle by W. D. Ross, 3rd ed., revised, London. 1937.**
- ابن أبي أصيبعة: كتاب عيون الأنباء في طبقات الأطباء تأليف أبي العباس أحمد أبي القاسم بن خليفة بن يونس... المعروف بابن أبي أصيبعة صححه امرؤ القيس بن الطحان (Muller).
- أمين الخولي. البلاغة العربية وأثر الفلسفة فيها، القاهرة.

– البيهقي: تاريخ حكماء الإسلام تأليف ظهير الدين البيهقي، عنى بنشره وتحقيقه
مُجد كرد علي، دمشق ١٩٤٦.

– ابن خلكان: وفيات الأعيان وأبناء الزمان للقاضي أحمد الشهير بابن خلكان في
خمس عشرة جزءاً، طبعة الدكتور أحمد فريد رفاعي – القاهرة ١٩٣٦.

ابن رشد.

– تلخيص كتاب أرسطوطاليس في الشعر، تأليف القاضي الأجل العالم المحصل أبي
الوليد بن رشد. اعتنى بطبعه فوسطو لازينيو. فيرنسة، ١٨٧٣.

– **Il Commento Medio di Averroè alla Poetica di Aristotile da Fausto Lasinio (Annali delle Universita Toscane, Sc. Noologiche tomo tredicesimo), Pisa, 1873.**

– (مقتطفات من كتاب تلخيص الخطابة في) كتاب علم الأدب، مقالات لمشاهير
العرب، على الجزء الثاني من علم الأدب، جمع الأب لويس شيخو اليسوعي
(طبعة جديدة منقحة)، بيروت، ١٩٢٤.

– الساوي: كتاب البصائر النصيرية في علم المنطق، تصنيف الشيخ الإمام القاضي
الزاهد زين الدين عمر بن سهلان الساوي، مع تعليقات للشيخ مُجد عبده،
الطبعة الأولى، بولاق، ١٨٩٨.

– **Steinschneider, Die arabischen Ueberstzungen aus dem Griechischen von M. Steinschneider, Leipzig, 1893.**

سيشرون:

- Cicero, de partitione oratoria, tr. By Rackham, (L.C.L.), London, 1948.
- Cicéron, Division de l'Art Oratoire & Topique, texte établi et traduit par Henri Bornecque, (Collection des universités de France), Paris, 1924.

ابن سينا:

- الشفاء، الفن الثامن من الجملة الأولى من المنطق في الخطابة، حققه محمد سليم سالم. (تحت الطبع).
- النجاة في الحكمة المنطقية والطبيعية والآلهية للشيخ الرئيس أبي علي الحسين بن سينا، نشر وطبع على نفقة محيي الدين صبري الكردي، الطبعة الثانية، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٩٣٨.
- مؤلفات ابن سينا، وضعه الأب جورج شحاتة قنواقي (طبع على نفقة جامعة الدول العربية بمناسبة مهرجان ابن سينا)، القاهرة، دار المعارف، ١٩٥٠.
- طه حسين: كتاب نقد النثر لأبي الفرج قدامة بن جعفر الكاتب البغدادي، حققه وعلق حواشيه الدكتور طه حسين وعبد الحميد العبادي، القاهرة، المطبعة الأميرية، ١٩٤١.

الفهرس

٥	تصديرو
٧	الرموز
٨	مقدمة
١٥	في معاني كتاب ريطوريقا
٦٢	مراجع الكتاب